

٩ **(الجزء الأول)** **» المجلد الثامن والعشرون**



قال عليه الصلاة والسلام إن لا إسلام صری « وضارا » كذا طریبه

٢٩ شعبان سنة ١٣٤٥ هـ ١٢ برج العقرب سنة ١٣٠٦ هـ ٣٣ مارس سنة ١٩٧٧

فأعنة المجلد الثامن والعشرين

﴿ وفيها بيان علاقتنا بالأمام عبد العزيز ملك الحجاز وسلطان نجد ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه الصالحين ، والتابعين لهم في ذلك إلى يوم الدين (أما بعد) فقد تم للمنار سبعة وعشرون مجلداً صدرت في مدى ٣٠ سنة هجرية (توافق ٢٩ سنة شمسية) إذ عجز ناعن إصداره في كل شهر من سني الحرب العظمى وما تلاها من سني الفلاء والمسرة ، التي تصاعدت فيها الفقات وكثُرت أفراد الفصيلة العامة ، وتكونت الامارة الخاصة ، ونضبت الموارد التي كانت تسع من الخارج ، وشحت الموارد التي كانت تنبغي في الداخل ، ولم يتم لتألم الشعث إلا من ذهاب عاص ، وتلاه بفضل الله تنظيم العمل بأحسن ما كان منذ كان ، وما اضطنا على المشتركين شيئاً بهذا الادعاء ، لأننا تقاضى قيمة الاشتراك بحساب الجزاء بحساب الاوامر ، ولكن من لا وفاء لهم قد أخذوا عجزنا عن إصدار المنار في كل شهر من سني المسيرة حججة على هضم حقنا ، ونحن مازلنا نكلهم إلى وجدهم ، واستفتاء قلوبهم وهداية أيامهم ، وحسابهم على الله تعالى فهو يقضي بالحق يتنا وينهم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل

« المجلد الثامن والعشرون »

٢ خطبة المنار اصلاحية غير مالية المدار: ج ١م ٢٨

على انا نرجو أن يوفقنا الله تعالى في القابل لاستدراك ما نقص من المجلدات عن عدد السنين الى ان يتتفقا في العدد ، وان يعيننا على اكمال النظام في العمل ، والزيادة من الفوائد في العلم ، وان يوفق قراء المنار لمساعدتنا على ذلك بحسن الوفاء، ولا يتحقق معنى الاشتراك الا تعجيز الاداء ، وقد اقترح علينا بعضهم أن تزيد في أبوابه مباحث في الادب والتاريخ وبعض الفنون الحديثة ، ومنهم من يريد بذلك ترويجه وكثرة سواد المشتركين فيه، ورأيهم هذا صحيح وانا على علمنا بصحته كنا نختار ان تملأ صفحات المنار بالاتقاد الامة تجده في غيره من الصحف القليلة ، ونحن نستفتى جهور القراء في ذلك ونعمل بما يراه الاكثرون أقوى حجة وأقوم قيلا ، وان كانت فائدته المالية أقل ، وقدينا في فاتحه السنة الاولى أتنا فيما اخترناه من الخطبة الاصلاحية لا نرضى الا القليل من الناس (وان تطبع أكثر من في الارض يضلوه عن سبيل الله) ولو أنشأنا المنار لاجل الكسب لما اخترنا هذه الخطبة اولاًما اقتصرنا عليها

لو كنا نعمل للمال لاتبعنا أهواء الجماهير في اختيار المزلل على الجد ، وإثار الافساد على الاصلاح ، وترجيح أهواء الناس على هداية كتاب الله ، وهو الحديث على حديث رسول الله (ص)، وصور القيان والراقصات ، والبغایا والممتللات ، ومن وصفهن رسول (ص) فيها كشف به من أبناء الغيبة بالكاسبات العاريات ، المائلات الميلات ، وما دون ذلك من المسليات ، وصور الحيوانات والاحشرات ، وغرائب الآلات والمخترعات ، التي يصورها أهلها لأغراض عالمية صناعية وتجارية ، ونصرة الله وهو والرسالة أو لو كنا نعمل للمال لاصاغنا رجال المال من الافراد والجماعات ، كالاحزاب والحكومات ، ولو جد من الحرج علينا في ذلك ما لا نستطيع رده ولا كتمانه ، ونحمد الله تعالى أتنا لم نسلك طريقا في الاصلاح الخاص بالحكام الباذلين ، والامراء والملوك والسلطانين ، وجماعات الدينين والسياسيين ، إلا كان نقصا في دنيانا ، وكلا في شرفنا وديننا ، وانتهى الجماهير فيه إلى رأينا ، وفي مقدمتهم الذين كانوا ينكروننا علينا ، تلك سيرتنا في نقد الحكومة الحميدة ، ثم في التشنيع على الجماعة الاتحادية ، وخليفة الحكومة الكمالية ، وفي جهاد الملك حسين بن علي وأولاده ، وفي انكارنا على متصبي المذاهب من الشيوخ الحامدين ، ورجال الطرق الخرافين

نعم انه قد عرضت في هذه الايام شبهة علينا في تأييدنا للحكومة السعودية ، والطريقة الوهابية ، فتحدث بعض الذين لا يعقلون انه يوجد في البشر أحد ينصر عقيدة دينية ، أو يؤيد طريقة إصلاحية ، إلا لاجل منفعة شخصية ، بأتنا نأخذ

من ابن السعودية أجرًا على تأييدنا لحكومته ، والدفع عن قومه وشيعته ، ثم تجلّى هذا التصور في صورة الواقع ، وظهر هذا الرأي في مظاهر الرواية ، فصدقه من رآه من الناس معمولاً ، حتى إن بعض كبار علماء الازهر قال لي في مجلس من مجالس الحواصن في هذه الأيام يقال أنك أخذت من ابن السعودية خمسة آلاف جنيه ، فقال أحد كبار الوجاهة الحاضرين بل أنا سمعت في أوربة أنه أخذ منه عشرة آلاف جنيه ، وليس هذا بكثير فان فلاناً خدم ابن سعود وقومه منذ سنين خدمة لا تكتر هذه المكافأة عليها ، فما كان أحد يسمع في هذا الرجل ولا في هؤلاء القوم كلمة خير قبل مقالاته الرنانة في مناره وفي بعض الجرائد اليومية

الوهابية ودعوة المنار إلى مذهب السلف

أقول لو صحت تخييله هؤلاء معمولاً ، خالوه أمر اتفقاً على ذلك ، فأحد ثواب فيه قال وقيل —
وما هو صحيح — لما صرحت بحاجة على أن المنار أنشيء لجمع المال ، لا يبالي أجمعه من حرام أو حلال ، وإنما كان يعده مساعدة على خطبة دينية قدية في خدمة الإسلام ونشر العلم ، لا على دعاية سياسية حادثة لاجل الملك ، فان المنار يدعون من أول نشأته إلى التوحيد الحالص ، ومذهب السلف الصالح ، في عقائد الإسلام وهذا يتبعه ، كما يدعون إلى فنون العصر و السنن الأخلاق في سياساته وقوته ، ولم يكن في ذلك الوقت ملك ولا سلطان تهم بالطمع في مساعدته ، بل لم نكن يومئذ نعلم أن الوهابية يتصدون بذهب السلف ، بل كنا نصدق الدعاية التركية التي أذيعت في العالم الإسلامي منذ القرن الثالث عشر للهجرة النبوية ، وجدها السلطان عبد الحميد منذ أوائل القرن الرابع عشر لأسباب سياسية ، من أن الوهابية فرقه مبتدعة معادية للسنة وأهلها ، وأول رجل سمعت منه أن هؤلاء الوهابية قوم مصلحون أرادوا إعادة هداية الإسلام إلى عهدهما الأول ، وأنه كان يرجي أن يجددوا بمحفظة الإسلام والعرب ، هو محمد مسعود (بك) المصري الكاتب المؤلف المشهور ، ثم قرأت ما كتبه في نشأته م مؤرخ عصر ظهورهم الشيخ عبد الرحمن الجبوري الازهري ، ثم ما كتبه محمود فهمي المهندس المصري في تاريخه (البحر الزاخر) وصاحب (الاستقصاء في تاريخ المغرب الأقصى) ثم ما كتبه الشيخ عبد الباسط الفاخوري مفتى بيروت في (تاريخ الإسلام) له — كأنه أتيح لي الإطلاع في أثناء ذلك على كتاب التوحيد وكتاب كشف الشبهات للشيخ الإمام المجدد الشيخ محمد عبد الوهاب رحمه الله تعالى ثم على غيره من كتبهم بالتدريج ، وأطلعت

تاریخ علاقتنا بصاحب نجد وسیبہا

المنار ج ١ م ٢٨

٤

شيخنا الاستاذ الامام على كتاب التوحيد وكشف الشبهات فأثنى عليهما ، ورأيته موافقاً لرأي محمد مسعود وأنه لم تظلم طائفة من المسلمين في التاريخ بتشل ماظم به هؤلاء القوم، على كثرة طعن أئعوان الدول والمذاهب بعضهم في بعض وكانت أسمع من والدي قبل هجرتي إلى مصر شيئاً مما افتقاه على الوهابية أحد زيني دحلان وأمثاله من صنائع شرفاء مكة والترك ، وثناء على محمد علي باشا الذي أخرجهم من الحجاز بالدين والتقوى ، وأنه كنس الكعبة المعظمة وسرغ حيتتها أو بكتاستها وفي شهر صفر سنة ١٣٢٠ احتفل ديوان الاوقاف العامة بمرور مائة عام على تأسيس محمد علي باشا للامارة المصرية واحتفلت به مشيخة الازهر في الجامع الازهر فانتقدت ذلك في المنار من حيث صرف أموال الاوقاف الاسلامية وتزيين المساجد بذكر امراء الدنيا وسلطاناتها والاوقاف أنها وقفت للتقرب إلى الله تعالى والمساجد أنها أنشئت لذكره تعالى وعبادته ...

وذكرت يومئذ حرب محمد علي الوهابية واعتقاد عموم المسلمين الجاهلين بالتاريخ أنها كانت خدمة للإسلام ، واعتقاد الخواص العارفين أنها جنائية عليه ، وبينت فيما كتبته ما كنت وقت عليه من حقيقة أمر الوهابيين في اتباعهم السلف واعتصامهم بالسنة وسبب الطعن فيهم — وكل ما كتبته في هذه السنين الاخيرة يدور حوله لا يزيد في بيان حقيقتهم عليه ، فانا ادافع عن الوهابية واثني عليهم من ذريع قرن كتبت ذلك يومئذ لوجه الله وخدمة للإسلام وأنا لا آمن ابداً أمير البلاد لي على ذلك — وقد فعل بقدر الامكان في ذلك الزمان — وما كنت أرجو أن يكون لي تجاه هذا الایذاء أدنى نفع من أحدهم الوهابيين ، ولا أدرى أن لهم أميراً يحسن أن أرسل إليه ما كتبته عنهم ، وقد صار الوهابيين حزب كبير في القطر المصري من نجباء علماء الازهر وغيره من المعاهد الدينية وغيرها بارشاد المنار لاتشوبه أدنى شائبة دنيوية

علاقتنا بصاحب نجد وسیبہا

بعد هذا التاريخ ببعض سنين بدأت المكاتبة بيني وبين الأمير عبد العزيز بن سعود في مسألة العرب وجزيرة العرب ووجوب الولاء والتحالف بين أمرائهم لأجل حفظها من تدخل الأجانب وإعلاء شأنها بالعمان والثروة والقوة — كما كتبت في ذلك نفسه الامام يحيى بن حميد الدين والسيد محمد علي الادريسي (رحمه الله تعالى) وأرسلت رسلاً إلى كل منهم ، وأنفقت في هذه السبيل مالا يعد كثيراً على ، وأذكر

المزارج ١ م ٢٨ دعوة أمراء العرب إلى التحالفُ إلى إنقاذ الحجاز *

ان في أول كتبى إلى ابن السعود إنكاراً شديداً على شيء بلغنى عنه عاتبى عليه بأنه لا يقبل منه من غيري ، وإنما قبله مني لما بلغه من خدمتى للسنة واعتقاده أنه صدر عن أخلاق الله تعالى ومحى خدمة الإسلام والعرب

أجابني كل واحد من هؤلاء الأئمة باستحسان ما دعوهم إليه ، إلا أن الإمام يحيى استثنى الاتفاق مع جاره الأدرسي معللاً ذلك بأنه كان قد عقد معه اتفاقاً فضلاً « وحالف أعداء الله الطليان » وأما الإمام عبد العزيز السعود فرغم إلأنه أرسل إليه رسولاً بصير أغارقا ليشرح له هذا المشروع من الوجهة الشرعية والسياسية لاقاع أهل الخلل والمقد من قومه به - وقد أرسلت إليه رسولاً وحملته صندوقاً من الكتب الدينية وغيرها هدية للإمام . وفي أثناء ذلك استعرت نار الحرب العامة الكبرى فتعذر وصول الرسول إلى نجد ، وأخذ منه صندوق الكتب في (بني) من ثور الهند ، أخذ لاجل تفتيشه ثم لم يعرف عنه شيء ولعلمهم أحرقوه

ثم قضت الحرب الكبرى بانقطاع المراسلة بيني وبين أمراء العرب المذكورين ، وكان من أحدهما دخول أمير مكة الشريف حسين بن علي في حلف البريطانيين ، وكانت قد بلغته مشروع الاتفاق الخليفي بين أمم الجزرية بشفاهة ولده الشريف عبدالله في مصر أطلاع طبعه فيه ، وقد استحسنها ووعد باقفال ودنه به ، وكان من عواقبها ان صار حسين ملكاً لها الانكليز وأحلافهم ملك الحجاز وسمى نفسه ملك العرب ، وقد أظهرنا له الولاء ، لأجل إقناعه باتفاقه مشروع الاتفاق الخليفي مع سائر الأمراء ، فلما تعذر ذلك وسار في الحجاز تلك السيرة السوية اضطررت إلى مقاومته بما علمه القراء وغير القراء ، وكان قد جدد الدعوة إلى الطعن في دين الوهابية ، وتحل لنفسه دعوى الامامة الرافضة الباطنية ، وأقامها في مقام التشريع الذي يراه إرثاً للهاشمية العلوية ، فرأينا أن بنى عمه من أنصار السنة فيهم رماح ، وكنا له الصاع عدة أصوات ثم اني عدت بعد الحرب إلى دعوة امامي اليمن ونجد الى الولاء ، وأقيمت في ١٣٤١ بوجوب إنقاذ الحجاز من إلحاد حسين بالظلم فيه ، وجعله قطراً حرّاً حيادياً يضمان العالم الإسلامي كلها ، وكتبت في ذلك مقالاً طويلاً نشر في بعض الجرائد اليومية وفي المزارج (ج ٢٨ م ٢٤) يبيّن فيه ان الخطاب بالقيام بهذا الواجب أولاً وبالذات الحكومات الإسلامية وأن أولادها بذلك أقربها إلى الحجاز ، ومن جمله « ان كلاً من إمام اليمن وسلطان نجد قادر على إنقاذ الحجاز من هذا الرجل فـ كيف إذا اجتمعوا » ثم يبيّن سبب امتياز كل منها ، وأنه إن لم تفعل الحكومات ذلك فالواجب

٦ أعمال ابن السعود والرجاء فيه المنار: ج ١ ٢٨٣

على العالم الإسلامي أن يسعى له بتأليف جمعية إسلامية وضمنها لها نظاماً بمساعدة بعض الأصدقاء ونشر ناه في المنار

ولم أكتف بالنشر بل سعيت سعياً سريلاً لحمل الإمامين بحيي وعبد العزيز على الاشتراك والتعاون على ذلك وإلاؤ ليقيم به أحد هما على انفراد. ثم تصدى الثاني لاداء هذه الفريضة للإسباب الإسلامية العامة والإسباب الخاصة بتجدداتي نشرها في العالم ونقلتها في المنار، فوجب علينا تأييده فيها، وهل يعقل أن تقتييه بافتراض هذا العمل عليه حتى إذا ما اصطلى بناره، وشرع يجاهد في سبيله عالمه وزوجاته وأنبرى المبتدئون والمفسدون للطعن فيه وفي قوله — ترك لهم المجال على الفوارب، ولا نقوم بقسطنطامن الجihad الواجب، جهاد القلم واللسان، وإقامة الحججة والبرهان

لأنني لم أفضل ابن السعود على غيره من أمراء العرب في شيء من ذلك السعي العام للعرب ولجزيرة العرب، ولا من هذا السعي الخاص بالحجاجز والاسلام، وقد كان رجائي في غيره أولاً أقوى من رجائي فيه ثم كان تأيي على الإمام بحيي حميد الدين أكبر من تأيي عليه، حتى قالت بعض الحرائق المصرية في أثناء الخوض في مسألة الخلافة إن صاحب المنار يدعوا إلى الإمام بحيي ويسعى لتوسيده منصب الخلافة إليه، على أنني كنت أعتقد أن الإمام عبد العزيز ابن السعود أرجى لخدمة الإسلام وإعلاء شأن العرب إذا هو خرج من عزلته، وترك القبور في ربوع أماته، وإنما كنت أشك في خروجه منها، كما كنت أشك في ميل الإمام بحيي إلى تجاوز حدود المبنى إلا إلى عسير التي يعدها هو منها،

كان من عنانة الله تعالى في ابن السعود أن استعمله وحده في إنقاذ حرم وحرم رسوله من سمي نفسه المتقذ وقضى الله أمره كأن مفعولاً، فلم يستجب لنائبه من أمراء المسلمين وملوكهم، ولا من جماعاتهم ودهائهم، إلا أنها أحسننا الجمعية بمصر من رجال مختارين من أولي الكفاءة والكفاية علمًا وعملاً وهم فتحوا نظامها في مجالس كثيرة عقدوها بذلك، وبتنا نتظر سروح الفرصة للعمل فكفانا الله تعالى بذلك بهذا الرجل العظيم الذي أتقذ الحجاجز، وأمنه تأميناً لم يسبق له نظير إلا في صدر الإسلام، ثم ألف فيه المؤتمر الإسلامي العام، وقد كان هذا المؤتمر أهم مقاصد جمعيتنا هذه فلم نحتاج إلى استيكاف الأكف جمع المال له، ولا لدعوة رجال الحافظين إليه، فقد أتفق هو يستخائه وجوده الواسع على إنشاء المؤتمر وضيافة رجاله لهم ومن كان مع بعضهم من أهل

المنار : ح ١ م ٢٨ تقصير في الثناء على ابن السعوٰد ٧

وخدم منذ وصلوا إلى الحجاز إلى أن خرجوا منه - مالم يكن يتيسر لنا جمع بعضه من العالم الإسلامي إلا في عدة سنين

كيف لأنصار ابن السعوٰد وأناضل خصومه من المبتدعين والخرافيين وقد فعل كل هذا ويرجي أن يفعل ما هو أتم منه وأكمل ؟ وهو ما أقيمت شبابي وكهولتي في الدعوة إليه ، فاتني أدعوه إلى مؤتمر إسلامي يعقد في مكة من زهاء ثلاثة سنين، وهو من وسائل الاصلاح الذي أدعوه إليه من التوحيد واقامة السنن ، وتقويض هياكل الوثنية والبدع ، وتجديده اصلاح الاسلام ومجده العرب، وقد ايقنا بطول الاختبار، وبما ورد في دلائل النبوة من الاخبار ، أن هذا الاصلاح والتتجديد لا يأتي الا من الحجاز، وان كل ما قلنا به من الدعوة اليها لم يكن الا تمهيداً لتأييد العالم الإسلامي لها ، فقد صح في الحديث ان الاسلام بدا غريباً وسيعود غريباً كما بدأ وانه يأرز الى الحجاز وفي رواية في الصحيحين الى المدينة كما تأرز الحياة الى جحراها، وانه يعقل بين المسجدين معقل الوعول من رؤوس الجبال

اتي أشهد الله تعالى وكل من يطلع على قوله هذا انتي أشعر في سريري وما يكن قلبي بتقصير في الثناء على هذا الرجل بالجزء بكل ما أعتقد به وما أرى فيه من المصلحة والنصيحة لل المسلمين، وكم طالبني نصيبي في مجالسه العامة الحافلة، التي حضرتها بعد صوات الجموع بمكة المكرمة بالقاء خطاب في شكره والثناء عليه كما فعل أمامي بعض علماء الهند وفصحاء المصريين وغيرهم ، ولكتني كنت أستحي أن أقف موقفهم ، وان كنت أجدر بها منهم ، فقد أفت بمكة زهاء ثلاثة أشهر ولم يسمع خطابي ، وربما كنت أقدر على البيان وأعلم بما يحسن يانه بالحق من كل من سمعت ، اذا كان من الداعي والفرور المذمومين أن أقول أكثر من ذلك ، وما ابريء نصيبي من كراهته الاتهام بالتملق والتزلف ان يعلق بعض النقوس الصغيرة ، وانا آمن أن يلوح في جانب من جوانب نفسه الكبيرة .

وجملة القول ان مجلدات المنار السبعة والعشرين برهان على أنه لا يعقل أن يكون ما كتبته في تأييد ابن السعوٰد والدفاع عنه لفرض منفعة دنيوية ، لأنه عين ما كنت أكتب قبل قيامه بانصراته فيه وقبل علمي بوجوده أيضاً ، وقد لقيت فيه من الاذى ما يجعل أقرب الناس مني كل ظاهره . وباطنه عند الله تعالى وحده

اضطررت الى بيان هذا كله في فاتحة هذا المجلد تذكرة القراءة بفصل من فصول تاريخ المنار في الاصلاح . على السنن الذي تناوبه منذ اعوام . وتقوية لغزيمة

٨ دحض شبهة اتصالنا بمؤمن الخلافة بمصر المنار : ج ١م ٢٨

اخواني انصار الكتاب والسنة ، على اني لا اريد بهذا التصل والتبرؤ مما قيل بغير حق من أن مساعدة هذا الامام او غيره من ملوك المسلمين وأمرائهم اياماً على عملنا في خدمة الملة والأمة مما يقع منهم فيه ، أو يحرم علينا قوله ، بل نحن من أحق الناس به ، ولكن الاخلاص لله تعالى وزاهدة النفس . وتحلها بأدب الشرع ، تحول دون استشرافنا له ، به السعي له أو التعریض به ، وقد قال شيخ الصوفية الاكبر في مال السلاطين الذي يعدون من شروط طريقهم التزه عنه :

هو عنده للمسلمين أمانة فإذا حبك خذه انك صاحبه

لا أقول هذا تحييناً بطلب المساعدة من أحدوانا افترضت هذه التامة للرد على جريدة من جرائد القاهرة التي جعلت هجيراها الطعن في علماء الدين واستكتار كل ما يأخذونه من ريع الاوقاف الخيرية مع العلم بأن الوف الجنبيات من اموال هذه الاوقاف ينفق في اعمال غير شرعية ، فقد ذكرت هذه الجريدة ان شيخ الازهر قد انفق زهاء ثلاثة آلاف جنيه في اعمال مؤمن الخلافة كان منها لفلان من العلماء كذا ولفلان كذا من اول هذه الحركة : « كما كان لفضيلة الاستاذ الورع الشيخ رشيد رضا صاحب المنار ثلاثون جنيها حتى في الوقت الذي كان فيه بالمدينة المنورة عند ابن السعود » أقول فيما يعنيه اني لم أكن في أول هذه الحركة كما قال . ولم أكن آخذ شيئاً أيام وجودي في (مكة المكرمة) كما توهם . وانا بعض المؤسسين لمؤمن الخلافة من العلماء كانوا قد دعوني إلى مشاركتهم فيه فأبىت ، ثم أقعني بعضهم بأنه يمكنني فيه خدمة الاسلام فقبلت ، وقد دعيت بعد الدخول في مجلس المؤمن إلى المساعدة على إنشاء مجلة له تحرير أو تصحيحًا ونشرًا . وهو ما تقد هذه المكافأة عليه نزراً ، ولو لا أن قيل لي إن هذه خدمة إسلامية نعدها تبرعاً منك لما رضيت بها ، وقد كنت اعطي منذ بضع عشرة سنة ثلاثة جنيهات من إدارة (الجريدة) مكافأة على كل مقالة من مقالات كلفني إياها مديرها ، وكانت أكتب المقالة منها في ساعة واحدة ، ولم يكن لدى من الاعمال في ذلك الوقت ربى ، مالدي الآن منها ، فهل يستكثر على الآن زميلي صاحب البلاغ الاغر ٣٠ جنيها في الشهر في مدل ما ذكرت ؟

هذا واتنا ندعو اهل العلم والخلصين إلى الكتابة إلينا بما يرون اتنا اخطأنا فيه من امور الدين أو مصالحة الامة — كما هو دأبنا في كل عام — (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الام والعدوان) منشئ المنار ومحرره

محمد رشيد رضا

المنار: ح ٢٨ م ٢٩ تعدد الزوجات ، سببه و جواز منعه بشرطه

فِتْنَةُ زَوْجَيِ الْمَنَارِ

وَجَدْتُ بَيْنَ أُوراقِ شِيخِنَا الْأَسْتَاذِ الْإِمامِ الْفَتاوِيِّ الْآَتِيَّةِ فَأَحْبَبْتُ نَسْرَهَا لِتَصْدِيِ الْحُكْمَوَةِ الْمَصْرِيَّةِ لِتَقْيِيدِ اِبَاحَةِ التَّعْدُدِ وَكُثْرَةِ الْكَلَامِ فِيهِ وَهِيَ .

السُّؤَالُ الْأَدْوَلُ

« مَا مَنَّا تَعْدُدُ الزَّوْجَاتِ فِي بَلَادِ الْعَرَبِ (أُوفِيَ الشُّرُقَ عَلَى الْجَمْلَةِ) قَبْلَ بَعْضِ الْمُنْذِرِ الْمُرْسَلِ إِلَيْنَا

الَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

(ج) ليس تعدد الزوجات من خواص المشرق ولا وحدة الزوجة من خواص المغرب بل في المشرق شعوب لا تعرف تعدد الزوجات كالتي تبت والملفو، وفي الغرب شعوب كانت عندها تعدد الزوجات كالغولوا والجرمانين، ففي زمن سيزار كان تعدد الزوجات شائعاً عند الغولوا أو كان معروفاً عند الجرمانين في زمن ناسيت، بل أباحه بعض البابوات لبعض الملوك بعد دخول الدين المسيحي إلى أوروبا كشerman ملك فرنسا وكان ذلك بعد الإسلام^(١)

كان الرؤساء وأهل الثروة يميلون إلى تعدد الزوجات في بلاد يزيد فيها عدد النساء على عدد الرجال توسيعاً في المتع، وكانت البلاد العربية مما تجري فيها هذه العادة لا إلى حد محدود، فكان الرجل يتزوج من النساء ما تسمح له أو تحمله عليه قوة الرجولية وسعة الثروة للاتفاق عليهم وعلى ما يأتي له من الولد

(١) المنار: كان شرمان معاصرًا لأخليفة المهدى وأباه الرشيد وحارب العرب فانكسر

٣٥ تعدد الزوجات والتسرى في الجاهلية المدار: ج ١ م ٢٨٠

وقد جاء الإسلام وبعض العرب تحته عشر نسوة وأسلم غيلان رضي الله عنه وعنده عشر نسوة فأمره النبي ﷺ بامساك أربعة منهن ومقارقة الباقيات، وأسلم قيس بن الحارث الأُسدي وتحته ثمان نسوة فأمره ﷺ بأن يختار منهن أربعاً وأن يخلص ما بقي، فسبب الاكتسار من الزوجات إنما هو الميل إلى التمتع بتلك اللذة المعروفة وبكثرة النساء، وقد كان العرب قبلبعثة النبي ﷺ في شفاق وقتل دائمين، والقتال إنما كان بين الرجال فكان عدده الرجال ينقص بالقتل فيبيق كثيراً من النساء بلا أزواج، فمن كانت عنده قوة بدنية وسعة في المال كانت تذهب نفسها وراء التمتع بالنساء فيجد منهن ما يرضي شهوتها، ولا يزال يتنقل من زوجة إلى أخرى مادام في بدنها قوة، وفي ماله سعة، وكان العرب ينكحون النساء بالاسترقة ولكن لا يستكثرون من ذلك، بل كان الرجل يأخذ السبايا فيختار منها واحدة ثم يوزع على رجاله ما باقي واحدة واحدة. ولم يعرف أن أحداً منهم اختار لنفسه عدة منهن أو وهب لأحد رجاله كذلك دفعه واحدة

السؤال الثاني

على أي صورة كان الناس يعملون بهذه العادة في بلاد العرب خاصة؟

(ج) كان عملهم على النحو الذي ذكرته: إما بالتزوج واحدة بعد واحدة أو بالتسري وأخذ سرية بعد أخرى أو جمع سرية إلى زوجة أو زوجة إلى سرية، ولم يكن النساء إلا متاعاً المشهود لا يرعى فيهن حق، ولا يؤخذ فيهن بعدل، حتى جاء الإسلام فشرع لهم الحقوق وفرض فيهن العدل

السؤال الثات

كيف أصلح نبينا صلى الله عليه وسلم هذه العادة وكيف كان يفهمها؟

جاء عليه السلام وحال الرجال مع النساء كما ذكرنا لا فرق بين متزوجة وسرية في المعاملة، ولا حد لما ينتفي الرجل من الزوجات، فأراد الله أن يجعل في شرعيه عليه السلام رحمة بالنساء وتقريراً لحقوقهن، وحكم عدلاً يرتفع به شأنهن، وليس الامر كما يقول كتبة الاوربيين أن ما كان عند العرب عادة جعله الاسلام دينا، وإنما أخذ الافرنج ما ذهبوا اليه من سوء استعمال المسلمين لدينهم وليس له مأخذ صحيح منه

حكم تعدد الزوجات جاء في قوله تعالى في سورة النساء(وان خفتم أن لا تقسروا في اليتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثني وثلاث ورباع، فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ماملكت أيمانكم)

كان الرجل من العرب يكفل اليتيمة فيعجبه جمالها وما لها فان كانت تحمل له زوجها وأعطياها من المهر دون ما تستحق وأساء صحبتها وقر في الاتفاق عليها وأكل ما لها، فنهى الله المؤمنين عن ذلك وشدد عليهم في الامتناع عنه، وأمرهم أن يؤتوا اليتامي أموالهم، وحذرهم من أن يأكلوا أموالهم إلى أموالهم، ثم قال لهم إن كان ضعف اليميات يجركم إلى ظلمهن وخفتم أن لا تقسروا فيهن اذا زوجتموهن وأن يطغى فيكم سلطان الزوجية فتأكلوا أموالهن وتستذلوهن، فدونكم النساء سواهن فانكحوا ما يطيب لكم منهن من ذات جمال ومال من واحدة الى أربع . ولكن ذلك على شرط أن تعدلوا بينهن فلا يباح لاحد من المسلمين أن يزيد في الزوجات على واحدة الا اذا وثق بأن يراعي حق كل واحدة منها ويقوم

٣٢ اشتراط اعتقاد العدل في تعدد الزوجات المنار : ج ١ م ٤٨

يینهن بالقسط، ولا يفضل احداهن على الأخرى في أي أمر حسن يتعلق بحقوق الزوجية التي تحب مراعاتها، فإذا ظن أنه إذا تزوج فوق الواحدة لا يستطيع العدل وجب عليه أن يكتفي بوحدة فقط. فتراه قد جاء في أمر تعدد الزوجات بعبارة تدل على مجرد الإباحة على شرط العدل، فان ظن الجور منعت الزيادة على الواحدة، وليس في ذلك ترغيب في التعدد بل فيه تشغيل له، وقد قال في الآية الأخرى (ولن تستطعوا أن تمدلا بين النساء ولو حرصتم فلا تغيلوا كل الميل فتقذروها كالمملقة وإن تصاحوا وتقروا فإن الله كان غفوراً رحماً) فإذا كان العدل غير مستطاع والخوف من عدم العدل يوجب الاقتصار على الواحدة فما أعظم المخرج في الزيادة عليها؟ فلما سلام قد خفف الاكتار من الزوجات ووقف عند الأربعه ثم انه شدد الأمر على المكثرين إلى حد لوعقوله لما زادوا أحد منهم على الواحدة وأما المملوکات من النساء فقد جاء حكمهن في قوله تعالى (أو ما ملكت إيمانكم) وهو إباحة الجمع بينهن وإن لم يكن من الرجل عدل فيه لأن المملوکة لاحق لها، ولما ملكها أن يتركها للخدمة ولا يضاجعها البتة وقد اتفق المسلمون على أنه يجوز للرجل أن يأخذ من الجواري ما يشاء بدون حصر، ولكن يمكن لفاهر أن يفهم من الآية غير ذلك، فان الكلام جاء مرتبطاً بإباحة العدد إلى الأربع فقط وأن الشرط في الإباحة التحقق من العدل، فيكون المعنى أنه إذا خيف الجور وجب الاقتصار على الواحدة من الزوجات، أو أخذ العدد المذكور مما ملكت الإيمان، فلا يباح من النساء ما فوق الأربع على كل حال، وبما يزيد عن الأربع بدون مراعاة للعدل في المملوکات دون الزوجات، لأن المملوکات ليس لهن حقوق في العشرة

النار : ج ١ م ٢٨ هل يجوز ابطال تعدد الزوجات

على ساداتهن ، إلا ما كان من حقوق العبد على سيده . وحق العبد على سيده أن يطعمه ويكسوه وأن لا يكلفه من العمل في الخدمة مالا يطيق ، أما إن ان يمتعه بما تتمتع به الزوجات فلا^(١)

وقد ساء استعمال المسلمين لما جاء في دينهم من هذه الأحكام الجليلة فأفرطوا في الاستزادة من عدد الجواري ، وأفسدوا بذلك عقولهم وعقول ذراريهم بمقدار ما أسمت لذلك ثروتهم

أما الأسرى الذي يصح نكاحهن فهن أسرى الحرب الشرعية التي قصد بها المدافعة عن الدين القوم أو الدعوة إليه بشر وطها ولا يكن عند الأسر إلا غير مسلمات ، ثم يجوز بعده ذلك وإن كن مسلمات ، وأما ما ماضى المسلمون على اعتياده من الرق وجري عليه عملهم في الزمان الأخيرة فليس من الدين في شيء فما يشترونه من بنات الجراسة المسلمين الذي يبيعن أباءهن وأقاربهن طلبا للرزق ، أو من السودانيات التي يختطفهن الأشقياء السليبة المعروفون بالاسيرجية فهو ليس مشروع ولا معروف في دين الاسلام وإنما هو من عادات الجاهلية لكن لا جاهلية العرب بل جاهلية السودان والجركس

واما جواز إبطال هذه العادة أي عادة تعدد الزوجات فلاري فيه

السؤال الرابع

هل يجوز تعدد الزوجات إذا غلت مفسدته «(٢)

«(١)» هذا هو المتصوص في فقه المذاهب المشهورة . ولكن قالوا بأن ما يجب للزوجة يستحب للسرية وفي كتب الحناiale قول بأنه يجب على السيد أن يحصن مملوكته بازواج بشرطه (٢) ذكر السؤال الرابع ليس من الاصل الذي عندنا بل زدناه للايضاح وكونه مقصوداً لذاته

٣٤ مفاسد تعدد الزوجات الذي ينافي به منه المدار : ج ٢٨

أما (أولاً) فلأن شرط التعدد هو التحقق من العدل وهذا الشرط مفقود حتى فان وجد في واحد من المليون فلا يصح أن يتخذ قاعدة، ومتى غلب الفساد على النفوس وصار من المرجح أن لا يعدل الرجال في زوجاتهم جاز للحاكم أو للعام^(١) أن يمنع التعدد مظلفاً من اعفاء للغلب (وثانياً) قد غلب سوء معاملة الرجال لزوجاتهم عند التعدد وحرمانهن من حقوقهن في النفقة والراحة ولهذا يجوز للحاكم والقائم على الشرع أن يمنع التعدد دفعاً للمفساد الغالب (وثالثاً) قد ظهر أن منشأ الفساد والمداوة بين الأولاد هو اختلاف أمهاتهم فان كل واحد منهم يتربى على بعض الآخر وكراحته فلا يبلغ الأولاد أشدتهم إلا وقد صار كل منهم من أشد الأعداء للآخر ويستمر النزاع بينهم إلى أن يخرجوها بيواتهم بأيديهم وأيدي الظالمين، ولهذا يجوز للحاكم أو لصاحب الدين أن يمنع تعدد الزوجات والجواري مما صيانت البيوت عن الفساد .

نعم ليس من العدل أن يمنع رجل لم تأت زوجته منه بأولاد أن يتزوج أخرى ليأتي منها بذرية فان الفرض من الزواج التناسل فإذا كانت الزوجة عاقراً فليس من الحق أن يمنع زوجه من أن يضم إليها أخرى وبالجملة فيجوز الحجر على الأزواج عموماً أن يتزوجوا غير واحدة إلا لضورة ثبت لدى القاضي ولا مانع من ذلك في الدين البتة وإنما الذي يمنع ذلك هو العادة فقط اهـ

(المدار) هذا نص الفتوى وهي مبنية على قاعدة جواز منع كل مباح ثبت

(١) المدار: أي جاز للحاكم حكماً وللعام افتاء

٣٥ - تعدد الزوجات وما فيه من مصالح وفائد المدارج ١ م ٢٨

ضرر استعماله لدى أولى الامر ، ومنه من حكومة مصر لصيد بعض الطيور التي تأكل حشرات الزرع فيسلم من الهالك ، ومنم ذبح عجل البقر أحياناً ل الحاجة إليها في الزراعة مع قاعدة اعطوا الف.. اذا فالباب حكم العام . ثم استثنى من منع تعدد الزوجات ما كان لغرض شرعي صحيح وهو طلب النسل ، أقول ومثله ما كان لضرورة أخرى ثبت لدى الحكم الشرعي ، وهذه الضرورات لا يسهل حصرها في عدد معين . ومن أظهرها أن تصاب الزوجة الأولى بمرض يحول دون الاستمتاع الذي يحصل به الاحسان ، ومنها وصوتها إلى سن اليأس مما يمكان النسل منه ، فالاحسان المأثم من العنت . أي اندفاع الطبع إلى الزنا من أغراض الزوج الشرعية ، و مفاسد الزنا و مضاره أكبر من مفاسد تعدد الزوجات و مضاره فانه يولد الامراض ويقلل النسل ويوقع العداوة بين الزوجين ، ويفسد نظام البيوت ويضيئ الثروة . وإنما أباح الإسلام التعدد المعين بشرط اراده العدل والقدرة على النفقة لدفع مفاسد و تقرير مصالح متعددة جعلته من الضرورات الاجتماعية في أمة ذات دولة و سلطان فرض عليها تنفيذ شريعتها ، وحماية بيضها ، وتدين الله بالفضيلة فهي تحرم الزنا ، وهي عرضة لأن يقل فيها الرجال ويكثر النساء بالحروب وغيرها حتى يكون من مصالحهن أن يكفل الرجل اثنين أو أكثر منها .

وما ذكره رحمة الله من مفاسد التعدد ليس سببه التعدد وحده للذاته بل يضم إليه فساد الأخلاق وضعف الدين وقد كان يعرف من ذلك ما يقل أن يعرفه غيره من أهل البصيرة والخبرة لشدة غيرته وعنایته بالصلاح ، وهو الذي كان يؤلم قلبه ويدله على هذه الضرورة الاجتماعية من الفوائد التي أشرنا إلى أهمها . ولعمري إن ما عرفناه نحن هنا من قلة احترام ميثاق الزوجية ومن كثرة تعدد الزوجات وكثرة مفاسده لا نعرف له نظيراً في غير هذه البلاد المصرية من بلاد الإسلام . وقد فصلنا القول في هذه المسألة في تفسير آية النساء بعد أن أوردنا ما قاله شيخنا في تفسيرها في درسه فليراجعه في الجزء الرابع من التفسير من شأن أن يزيداد بياناً في المسألة

٣٦ حكمة تعدد أزواج النبي ﷺ المزار : ج ١ م ٢٨

﴿ حكمة تعدد أزواج النبي ﷺ ﴾

جاءنا السؤال الآتي من الباحثة الفاضلة صاحبة الامضاء من طنط مع كتاب قالت فيه أنها عرضته على الاستاذ الشيخ محمود الغراب المحامي فأجابها بجواب ارتأحت له بعض الارتياح وتود ان تزداد علمًا وبصيرة في موضوعه فأرسلته اليها الجواب لنشره في المزار وتعلق عليه بما عندنا في موضوعه وهذا نص السؤال ولديه الجواب:

سيدى الاستاذ

السلام عليكم ورحمة الله ، وبعد ما كان أساس ديننا القوم اليقين فقد أباح لنا البحث والسؤال ، بل وحثنا عليها ، ولما أعرفه عنكم من وافر العلم وسعة الاطلاع أتقدم إلى فضيلتكم بسؤال أرجو التكرم بالاجابة عليه ليرتاح ضميري ولكم مني وافر الشكر ومن الله عظيم الاجر ، أما السؤال فهو

ما هي الحكمة في أن الله تعالى أباح للنبي عليه السلام النزوج بأكثر من أربع ؟
إن عللنا ذلك بكثرة النساء فانه لم يرزق من بعضهن بولد ، وإن عللناه بأن الله أراد أن يمتعه (ولا مؤاخذة) فلنا أن مقام النبوة أرفع من ذلك . إنني أعرف سبب زواجه بواحدة كانت زوج شخص ثانية إذ جاء ذكر زواجه في القرآن الكريم (زوجنا كما لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعياهم) ألم .
وأما غيرها فلا أعرف سبب زواجه بهن وحكمته وأني مثلية أن تدركه ، وهذا النوع من البحث لا يدركه إلا العلماء والباحثون فاعملواكم مجبيون ببيان وافق فضيلتكم

عاليم احترامي
بهيجه ضياء

﴿ جواب الاستاذ الشيخ محمود الغراب ﴾

سيدني المحترمة

سألت عن مسألة كثف فيها الكلام وزلت فيها أقدام وهي بين قائل بأنه عليه الصلة والسلام خص من الله بابحة الزيادة على أربعم الزوجات وأن ذلك ثبت له إلى وفاته . وبين مستنكز لذلك قائلاً إن محمدًا شرع للناس مالم يعمل به في خاصة نفسه .

ولكني ياسيدتي مؤمن على كل حال بأن هذا الرسول الذي قال فيه الكبير المتعال (وإنك لعلى خلق عظيم) والذى قال فيه (ماضل صاحبكم وما غوى * وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحى يوحى) كل عمل يصدر منه لا يكون إلا عن حكمة علمناها أو عجزنا عن ادراكها ، إلا أن طبيعة الإنسان تأبى إلا أن تعرف سر الكائنات ، فنهى من يصل ومنهم من يعجز ، وهذا الفريق منه المسلم بعجزه ، ومنه من يلقي تبعة جهله على غيره ، وليس في البحث لقصد العلم ما يبعد غضاضة على النفس . ولكن نفوساً دأبها الشك حتى في أسمى المقامات ، وأعلى طبقات الخلوقات ، فذلك لا يريحها بيان ، ولا يقنعها إنسان ، فمن العبث الاسترسال فيها في جدل . وأنت بحمد الله ذات نفس مطمئنة فما وصلت إلى تعرف أسراره كان لك أجر اجتهاده . ومالم تصلي اليه وسلمت فيه بالعجز كان لك حسن الاعتقاد أكبر شفيع :

هذه المسألة ياسيدتي كل ما أعلمه فيها عن تعرض لهذا البحث أنها من خصوصياته عليه السلام ، يعني أنه عليه السلام بعد أن شرع قصر الرجال على أربع من النساء ، كان يحل له التزوج من غير أن يتقييد بهذا العدد . ولكن ياسيدتي من تبع أصل التشريع في ذلك يرى أن النبي عليه السلام كان مضيقاً عليه في هذا أكثر من أنته ، ولم يكن له تشريع خاص لقصد التوسيعة عليه في هذا الأمر إذ من العلوم أنه قبل أن يشرع تحديد عدد الزوجات بأربع كان يحل لكل رجل أن يجمع في عصمته من النساء ماشاء من العدد ، لافرق بين النبي وغيره ، بل الكل كان في ذلك سواء . فلما جاء التشريع الخاص بالعدد أمر النبي من عنده زيادة على أربع أن يمسك أربعاً ويفارق الباقى ، وشرع الطلاق وحل استبدال المرأة بغيرها ، أما بالنسبة للنبي عليه السلام فباء التخيير من الله تعالى لزوجاته (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسر حکن سراحها جميلاً * وإن كنتم تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد للمحسنات منك أجرًا عظيماً) فاختبرن الطرف الثاني فأكرمن بأن اعتبرن أمهات المؤمنين ، وقصر عليه السلام عليهم فقط من بين نساء المؤمنين

٣٨ حكمة تعدد أزواج النبي ﷺ المنارج ١ م ٢٨

كزوجات ، وحرم عليه طلاقهن ومنهم من استبد المتن بغيرهن ، وفي ذلك تضييق شديد بالنسبة لما أجزى لأمته ، وفي ذلك يقول الله تعالى (يا بها النبي إنا أحلاينا لك أزواجاك الباقي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك ، وبنات خالك وبنات خالاتك الباقي هاجر ز معك وامرأة مؤمنة أن وهبت نفسها النبي * لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أحببك حسنن الأمانة ملكت يمينك)

وكان في عصمته إذ ذاك تسع من النساء بقين في عصمتها إلى أن لحق بالرفيق الأعلى . ولهم سائط النبي عليه السلام أربعاً ويفارق من عداهن كامر غيره بذلك الحكمة ظاهرة . هي أن الله اعتبرهن أمهات المؤمنين فخر من على الغير . فلوجاز طلاقهن وصرن لا إلى أزواج لكن في ذلك حرج شديد يا باه الشرع ، ولا أنهن لما خيرن واخترن الله ورسوله حرم طلاقهن ، ولو أن أحداً هن أو كلهن اخترن فراقه عليه السلام لوجب عليه فراقها قبل أن يشرع في حقهن هذا التشريع الخاص بهن فالخصوصية في الحقيقة إنما كانت لأزواجه عليه السلام لا له ، لما قدمنا ، من الحكمة .

فالحقيقة أن النبي لم يكن له أن يتزوج بأكثر من أربع بعد التشريع الخاص بذلك ولم يكن عليه السلام من يرغبون في الأكثار من الزوجات لفرض الرجل من المرأة ، بذلك أنه اقرن بالسيدة خديجة أولى زوجاته وكانت ممن يولد مثله عليه السلام مثلها ، وقضى معها زهرة شبابه حتى شغل بأمر الوحي والتبلیغ وكان زواجه بها عن رغبة منها هي ولو أراد غيرها لكان .

وأمكن ظروف الدعوة إلى الدين قفت بأن يصاهر كثيراً وبالخصوص كان أصحابه يعرضون عليه بناتهم كأبي بكر لفرض أن ينال بصاهرته أكبر شرف وكان النسب والمصاهرة عند العرب من دواعي النصرة والحماية ، ولم يكن ذلك محظوظاً فلم ير مانعاً من أن يتحقق هذه الرغبات حتى جاء التشريع الخاص بذلك فكان هو في حالة لا تعتبر تيسيراً بالنسبة لمن عداه .

هذا هو رأي ياسيدي أقدمه بكل احترام وأرجو الله تعالى أن أكون قد وقت فيما بحثت والسلام فـ

محمود الغراب

(المنار) سبق لنا بيان لحكمة تعدد أزواجه (ص) بالأجمال والتفصيل وسنعود إلى تلخيصه مع زيادة بعض الفوائد في جزء ثالث أن شاء الله تعالى

﴿ استقلال مملكة ابن سعود ﴾

(س ١) من صاحب الامضاء في (بونس ايرس) عاصمة الأرجنتين

جناب حضرة الاستاذ السيد رشيد رضا الافخم

من بعد التحية والسلام : أرجو الافادة على سؤالي الآتي ولكم منا مزيد الشفاء بذلك : هل مملكة ابن سعود مستقلة استقلالاً تماماً مطلقاً في كل شؤونها الداخلية والخارجية أم لا ؟ وإذا لم كانت من هي الدولة الوصية عليها والسلام

الداعي سعيد يوسف مراد

من شركة مراد اخوان

(ج) إن مملكة ابن سعود مستقلة استقلالاً تماماً مطلقاً لا وصاية عليها الدولة من الدول وليس فيها موظف أجنبي إلا بعض قناصل الدول التي لها رعايا من المسلمين في جهة من عبد حكم الترك وقد سعى مجلة المقتطف هذا السؤال فأجاب به مثل هذا الجواب ، ومن الأدلة على فسخ الاتفاق القديم مع الانكليز الخاص بنجد أنه أخذ بلاد الحجاز بالسيف وعقد معاہدة سابقة مع السيد الادريسي ثم معاہدة أخرى جعلت بلاد الادريسي كلها تحت حمايته

﴿ البناء على القبور ونن استثنى من تحريمها قبور الانبياء والصالحين ﴾

(س ٢) لصاحب الامضاء في (أوغاندا)

إلى حضرة جلاله (؟) الاستاذ الكامل الشيخ الفاضل محمد رشيد رضا حفظه الله تعالى . وسلام عليك ورحمة الله وبركاته ، أما بعد فهذا سؤال موجه لحضرتكم الشريفة عن البناء على القبور من كتاب تنوير القلوب لصاحبہ محمد أمین الكردی

نسبة النقشبendi مذهبًا بصحيفة ٢١٣ مانصه (ويحرم البناء على المقبرة الموقوفة إلا لنبي أو شهيد أو عالم أو صالح) هل المراد من خوى كلامه هنا الحوش المستدير على قبر النبي أو الشهيد أو العالم أو الصالح كما يفيده استثناؤه أو نفس البناء عليه بالبعض والاجر وعلى كلا الحالين لا ي شيء بمحل له ويحرم لما عداه ؟ وهل بمحل أيضًا لما عدا قبر غير النبي أو العالم فيما إذا كانت المقبرة غير موقوفة أليس من البناء على المقابر مطلقاً كا علم بالضرورة ومم هذا إنكم صرختم بعدم الجواز في عدة مواضع بمجلاتكم الغراء، أفيدونا بالجواب وإنكم الأجر والثواب والسلام

مقبل فاضل

أوغاندہ مبالي

(ج) إن كلام هذا الكردي شرع لم يأذن به الله ، ولا أصل له في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ فليس لنا أن نبحث عن مراده منه بل هو مردود عليه ، وأنتم في غنى عنه بما نشرناه في المنار مراراً من الأحاديث الصحيحة في حرم البناء على قبور الانبياء والصالحين ، ويوخذ منها أن قبورهم هي المقصودة بالنظر أولاً وبالذات، لافتتان الاولين والآخرين بها وعبادتها بالتعظيم والطواف والدعا، وغير ذلك كالحديث المتفق عليه في أهل الكتاب « أو انك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً ... أولئك شرار الخلق عند الله » وعند ابن سعد « إن من قبلكم كانوا يتخدون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك » وسواء فيما بي على قبر النبي أو الصالح أكان مسجداً أم غير مسجد فان مقصد الشارع سد ذريعة تعظيم قبورهم أو تعظيمهم بما لا يبيحه الشرع من الدعاء والنذر وأمثال ذلك مما هو خاص بالله تعالى كالخلاف أو خاص بيته كالطواف . وما ذكره الفقهاء من تحريم البناء في المقبرة المسبيلة فله مدرك آخر يشمل الصالح والطالح وهو تصرف الانسان في الوقف بغير مارقف عليه ومتى التصرف في ملك غيره كما هو ظاهر

المنار: ج ١ م ٢٨ مذهب عثمان أن القصر خائف العدو والمتبس بالسفر ٤٩

قاعدۃ جلیله

(فيما يتعلق بأحكام السفر والإقامة)

(شيخ الإسلام أحمد بن تيمية رحمه الله تعالى)

» تابع لما قبله «

مذهب عثمان (رض) في قصر الصلاة

وأما إتمام عمران فالذى ينبغي أن يحمل حاله على ما كان يقول لا على مالم يثبت عنه قوله انه بالغنى أن قوما يخرجون إما لتجارة وإما لجباية وإما لجرائم يقصرون الصلاة وإنما يقصر الصلاة من كان شائعاً أو بحضرة عدو، وقوله بين فيه مذهبه وهو أنه لا يقصر الصلاة من كان نازلا في قرية أو مصر إلا إذا كان خافقا بحضور عدو وإنما يقصر من كان شائعاً أي مسافراً وهو الحامل للزاد والمزاد أي للطعام والشراب، والمزادوعاء الماء، يقول إذا كان نازلا مكانا فيه الطعام والشراب كان متوفها هزالة المقيم فلا يقصر لأن القصر إنما جعل المشقة التي تلحق الإنسان وهذا لا تلحقه مشقة، فالقصر عنده للمسافر الذي يحمل الزاد والمزاد والعائق ولما عمرت مني وصار بها زاد ومزاد لم ير القصر بها إلا لنفسه ولا من معه من الحاج، وقوله في تلك الرواية: ولكن حدث العام، لم يذكر فيها ما حدث فقد يكون هذا هو الحادث، وإن كان قد جاءت الجهال من الاعراب وغيرهم يظنون أن الصلاة أربع فقد خاف عليهم أن يظنوا أنها تفعل في مكان فيه الزاد والمزاد أربعا وهذا عنده لا يجوز، وإن كان قد

«المنار: ج ١» «٦» «المجاد الثامن والعشرون»

تأهل بعكلة فيكون هذا أيضاً موافقاً فانه إنما تأهل بمكان فيه الزاد والمزاد وهو لا يرى القصر لمن كان نازلاً باهله في مكان فيه الزاد والمزاد . وعلى هذا الجميع ما ثبت في هذا الباب من عذر له يصدق بعضه ببعض

وأما ما اعتذر به الطحاوي من أن مكلة كانت على عهد النبي ﷺ أهدر من مني في زمن عثمان بخواب عثمان له أن النبي ﷺ في عمرة الفقضية ثم في غزوة الفتح ثم في عمرة الجمرانة كان خافقاً من العدو وعثمان يجوز ز القصر لمن كان خافقاً وإن كان نازلاً في مكان فيه الزاد والمزاد فانه يجوزه للمسافر ولمن كان بحضور العدو ، وأما في حجة الوداع فقد كان النبي ﷺ آمناً لكنه لم يكن نازلاً بعكلة وإنما كان نازلاً بالابطح خارج مكلة هو وأصحابه فلم يكونوا نازلين بدار إقامة ولا عكان فيه الزاد والمزاد . وقد قال أسامة أين ننزل غداً هل ننزل بدارك عكلة؟ فقال «وهل ترك لنا فقيل من دار ننزل بخيف بني كنانة حيث تتسموا على الكفر وهذا المنزل بالابطح بين المقابر ومني

وكذلك عائشة رضي الله عنها أخبرت عن نفسها أنها إنما تم لاز القصر لأجل المشقة وإن الأئمماً لا يشق عليهم ، والسلف والخلف تنازعوا في سفر القصر في جنسه وفي قدره فكان قول عثمان وعائشة أحد أقوالهم فيها ،

والناس في جنس سفر القصر أقوال أخرى مع أن عثمان قد خالفه على وابن مسعود وعمران بن الحصين وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وابن عباس وغيرهم من علماء الصحابة فروى سفيان بن حبيبة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال استأذن عثمان وهو بمني فاتى علي فقيل له صل بالناس فقال إن شتم صليت بكم صلاة رسول الله ﷺ ركعتين قالوا لا الصلاة

امير المؤمنين يعنون أربعا ، فأبى وفي الصحيحين عن ابن مسعود ^(١)

الخلاف في جواز نماص الرباعية في السفر

وقد تنازع الناس في الاربع في السفر على أقوال (أحدها) أن ذلك
بنزلة صلاة الصبح أربعا وهذا مذهب طائفة من السلف والخلف وهو
مذهب أبي حنيفة وابن حزم وغيره من أهل الظاهر . ثم هندي حنيفة
اذا جلس مقدار التشهد تمت صلاته والمفعول بعد ذلك كصلاة منفصلة
قد تطوع بها ، وإن لم يقعد مقدار التشهد بطلت صلاته ، ومذهب ابن
حزم وغيره أن صلاته باطلة كما لو صلى عندهم الفجر أربعا

وقد روى سعيد في سنته عن الضحاك بن منراجم قال : قال ابن عباس
من صلى في السفر أربعا كمن صلى في الحضر ركعتين . قال ابن حزم :
ورويانا عن عمر بن عبد العزيز وقد ذكر له الاتمام في السفر لمن شاء فقال:
لا ، الصلاة في السفر ركعتان حتمان لا يصح غيرها ، وحججه هولاء أنه قد
ثبت أن الله أنها فرض في السفر ركعتين والزيادة على ذلك لم يأت بها
كتاب ولا سنة ، وكل ما روي عن النبي ﷺ من أنه صلى أربعا أو أقر
من صلى أربعا فأنه كذب
وأما فعل عمّان وعائشة فتاویل منها أن القصر أنها يكون في بعض

«(١)» المدار: هنا ياض بالاصل والمروي فيهما عنه بهذه المسألة أنه قيل له في مني إن عمّان
صلى بالناس أربعا فاسترجع وقال : صليت مع رسول الله (ص) ببني رکعتين وصليت
مع أبي بكر الصديق (رض) ببني رکعتين وصليت مع عمر بن الخطاب ببني رکعتين فليت حظى
من أربع رکعات رکعتان متقبلتان

٤٤ تخطئة من جوز ائم الرباعية في السفر المنار : ج ١ م ٢٨

الاسفار دون بعض كما تأول غيرها أنه لا يكون إلا في حج أو عمرة أو جهاد ثم قد خالفهما أئمة الصحابة وأنكروا ذلك . قالوا : لازم النبي ﷺ قال « صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبوا صدقته » فأمر بقبو لها والامر يقتضي الوجوب . ومن قال يجوز الامرار فعدمتهم قوله تعالى (و اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتككم الذين كفروا) قالوا وهذه العبارة انا مستعمل في المباح لافي الواجب كقوله (ولا جناح عليكم إذا كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) وقوله (لا جناح عليكم إن طلقم النساء مالم تسوهن أو تفرضوا لهن فريضة) ونحو ذلك ، واحتجوا من السنة بما تقدم من أن النبي ﷺ حسن لعائشة اتمامها وبما روي من أنه فعل ذلك واحتجوا بأن عثمان اتم الصلاة يعني بحضور الصحابة فأتموا خلفه وهذه كلها حجج ضعيفة .

أما الآية فنقول قد علم بالتواتر أن النبي ﷺ أنها كان يصلی في السفر ركعتين وكذلك أبو بكر وعمر بعده وهذا يدل على أن الركعتين أفضل كما عليه جماهير العلماء ، وإذا كان القصر طاعة لله ورسوله وهو أفضل من غيره لم يجز أن يحتج بنفي الجناح على أنه مباح لفضيلة فيه ، ثم ما كان عذرهم عن كونه مستحبًا هو عذر لغيرهم عن كونه مأمورًا به أمر إيجاب ، وقد قال تعالى في السعي (فِنْ حَجَّ الْبَيْتِ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوَّفَ بِهِمَا) والطواف بين الصفا والمروة هو السعي المشروع باتفاق المسلمين وذلك إما ركن وإما واجب وإنما سبعة ، وأيضاً فالقصر وإن كان رخصة استباحة المحظور فقد تكون واجبة كأكل الميت الممضطـر والتيـم

٤٥ صلاة الخوف ركعه و السفر ركعتان والإقامة ٤ ج ٢٨١ المئاد

لمن عدم الماء و نحو ذلك ، هذا إن سلم أن المراد به قصر العدد ، فما زلت الناس في الآية ثلاثة أقوال : قيل المراد به قصر العدد فقط وعلى هذا فيكون التخصيص بالخوف غير مفيد (والثاني) أن المراد به قصر الاعمال فما زلت صلاة الخوف تقتصر عن صلاة الامن والخوف يبيح ذلك ، وهذا يرد عليه أن صلاة الخوف جائزه حضراً وسفراً والأية أفادت التصرفي السفر (والقول الثالث) وهو الاصح أن الآية أفادت قصر العدد وقصر العمل جميعاً ولهذا علق ذلك بالسفر والخوف فإذا اجتمع الضرب في الأرض والخوف أبى القصر الجامع لهذا ولهذا ، وإذا انفرد السفر فاما يبيح قصر العدد ، وإذا انفرد الخوف فاما يفيد قصر العمل

ومن قال إن الفرض في الخوف والسفر ركعة كأحد القولين في مذهب احمد وهو مذهب ابن حزم فمراده اذا كان خوف وسفر فيكون السفر والخوف قد أفادا القصر إلى ركعة كما روى أبو داود الطيالسي ثنا المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله عن يزيد الفقير قال سألت جابر بن عبد الله عن الركعتين في السفر أقصرهما ، قال جابر لا : فما زلت ركعتين في السفر ليستا بغيرها إنما القصر ركعة عند القتال

وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال : فرض الله الصلاة على انسان نديكم في الحضر أربعاء وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة . قال ابن حزم : ورويناه أيضاً من طريق حذيفة وجابر وزيد بن ثابت وأبي هريرة وابن عمر عن النبي ﷺ بأسانيد في غاية الصحة . قال ابن حزم : وبهذه الآية قلنا إن صلاة الخوف في السفر إن شاء ركعة وإن شاء ركعتين لأنه جاء في القرآن بلفظ (لا جناح) لا لفظ الأمر والإيجاب وصلاها الناس مع النبي

٤٦ صلاة المسافر ركعتان غير قصر المنار: ج ١ م ٢٨

عَنْ أَنَّهُ مرَّة ركعة فقط ومرة ركعتين فكان ذلك على الاختيار كما قال جابر وأما صلاة عثمان فقد عرف انكار أئمة الصحابة عايه ومع هذا فكانوا يصلون خلفه ، بل كان ابن مسعود يصلى أربعا وان افرد ويقول الخلاف شر وكان ابن عمر اذا افرد صلى ركعتين . وهذا دليل على أن صلاة السفر أربعا مكرورة عندهم ومخالفة للسنة ومع ذلك فلا اعادة على من فعلها وادافقها الامام اتبع فيها ، وهذا الان صلاة المسافر ليست كصلاة الفجر، بل هي من جنس الجمعة والعيدين ، ولهذا قرن عمر بن الخطاب في السنة التي نقلها بين الأربع فقال : صلاة الاضحى ركعتان وصلاوة الفطر ركعتان ، وصلاوة الجمعة ركعتان ، وصلاوة المسافر ركعتان ، تمام غير قصر على اسان نبيكم وقد خاب من اقتري . رواه احمد والنسائي من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن حيزة قال : قال عمر ، ورواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زيد اليامي (١) عن عبد الرحمن بهذه الاربعة ليست من جنس الفجر

وعلم أنه يوم الجمعة يصلى ركعتين تارة و يصلى أربعا أخرى ومن فاتته الجمعة أنها يصلى أربعا لا يصلى ركعتين وكذلك من لم يدرك منها ركعة عند الصحابة وجمهور العلماء كما ثبت في الصحيح عن النبي عَنْ أَنَّه قال « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها » وإذا حصلت شروط الجمعة خطب خطبتين وصلى ركعتين فلو قدر أنه خطب وصلى الظاهر أربعا لكان تاركا للسنة ومع هذا فليسوا كمن صلوا الفجر أربعا ولهذا يجوز

(١) كذا والصواب اليامي ، قال في تقرير المذهب : زيد موحدة مصفر ابن الحارث أبو عبد الله الكرم بن عمرو بن كعب اليامي بالتحانية ، أبو عبد الرحمن الكوفي ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة ثنتين وعشرين أو بعدها .

٤٧

النهي عن وصل صلاة بأخرى

النار: ج ١ م ٢٨

للريض والمسافر والمرأة وغيرهم من لا تجب عليهم الجمعة أن يصلوا الظهر أربعاً إن يأثم به في الجمعة فيصلبي ركعتين فكذلك المسافر له أن يصلبي ركعتين وله أن يأثم بعقيم فيصلبي خلفه أربعاً فان قيل الجمعة يشترط لها الجماعة فلهذا كان حكم التفرد فيها خلاف حكم المؤتم

وهذا الفرق ذكره أصحاب الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد قيل لهم اشتراط الجماعة في الصلوات الخمس فيه نزاع في مذهب أحمد وغيره والأقوى انه شرط مع القدرة وحيثذا المسافر لما اتى بالمقيم دخل في الجماعة الواجبة فلزمته اتباع الامام كما في الجمعة، وان قيل فللمسافرين ان يصلوا جماعة قيل ولم ينجز لهم أن يصلوا يوم الجمعة جماعة ويصلوا أربعاً، وصلاة العيد قد ثبت عن علي انه استخار من صلى بالناس في المسجد أربعاً وركعتين للسنة وركعتين لكونهم لم يخرجوا إلى الصحراء، فصلاة الظاهر يوم الجمعة وصلاة العيدين تفعل تارة ترتبتين وتارة أربعاً كصلاة المسافر بخلاف صلاة الفجر، وعلى هذا تدل آثار الصحابة فانهم كانوا يكرهون من الامام أن يصلي أربعاً ويصلون خلفه كما في حديث سلمان وحديث ابن مسعود وغيره مع عثمان ولو كان ذلك عندهم كمن يصلي الفجر أربعاً لما استجروا أن يصلوا أربعاً كما لا يستجيز مسلم أن يصلي الفجر أربعاً

ومن قال انهم لما قعدوا قدر التشهد أدوا الفرض والباقي تطوع قيل له : من المعلوم انه لم ينقل عن أحدهم انه قال نوينا التطوع بالركعتين وأيضاً فان ذلك ليس بمشروع فليس لأحد أن يصلي بعد الفجر ركعتين بل قد أنكر النبي ﷺ على من صلى بعد الإقامة السنة وقال الصبح أربعاً وقد صلى قبل الامام فكيف إذا وصل الصلاة بصلة وقد ثبت في

٤٨ لا يشترط نية المسافر لقصر الرباعية المنارة ج ١

الصحيح أن النبي ﷺ نهى أن توصل صلاة بصلة حتى يفصل بينها بكلام أو قيام

وقد كان الصحابة ينكرون على من يصلى الجمعة وغيرها بصلة طوع فكيف يسوغون أن يصلى الركعتين في السفر إن كان لا يجوز إلا ركعتان بصلة طوع ، وأيضاً فلماذا وجب على المقيم خلف المسافر أن يصلى أربعاً كما ثبت ذلك عن الصحابة وقد وافق عليه أبو حنيفة وأيضاً فيجوز أن يصلى المقيم أربعاً خلف المسافر ركعتين كما كان النبي ﷺ وخلفاؤه يفعلون ذلك ويقولون آتُوا صلاتكم فانا قوم سفر

وهذا مما يبين أن صلاة المسافر من جنس صلاة المقيم فإنه قد سلم جماهير العلماء أن يصلى هذا خلف هذا كما يصلى الظاهر خلف من يصلى الجمعة وليس هذا كمن صلى الظاهر قضاء خلف من يصلى الفجر وأمام من قال إن المسافر فرضه أربع وله أن يسقط ركعتين بالقصر فقوله مخالف للنصوص واجماع السلف والاصول وهو قول متناقض فأن هاتين الركعتين يملك المسافر استقطاعها لا إلى بدل ولا إلى نظيره وهذا ينافي الوجوب فإنه يتمنع أن يكون الشيء واجباً على العبد ومع هذا لا يلزم منه فعل بده ولا نظيره فعلم بذلك أن الفرض على المسافر الركعتان فقط ، وهذا الذي يدل عليه كلاماً لأحمد وقد مأمور الصحابة فإنهم يشترطون في القصر نية وقال لا يجنبني الأربع وتوقف في إجزاء الأربع ولم ينقل أحد عن أحمد أنه قال لا يقتصر الابنية وإنما هذامن قوله الخرق ومن اتبعه ونصوص أحاديث وأقواله كلها مطالقة في ذلك كما قاله جماهير العلماء وهو اختيار أبي بكر موافقة لقدماء الأصحاب كالخلال وغيره

النار: ج ١ م ٢٨

لاتشترط نية القصر ولا الجم

٤٩

بل والازم وأبي داود وابراهيم الحربي وغيرهم ذالمهم لم يشترطوا النية لافي قصر ولا في جمع ، وإذا كان فرضه ركعتين فإذا أتى بها أجزاء ذلك سواء نوى القصر أو لم ينوه وهذا قول الجماهير كمالك وأبي حنيفة وعامة السلف وما علمنا أحداً من الصحابة والتابعين لهم باحسان اشترط نية لافي قصر ولا في جمع ولو نوى المسافر الاعام كانت السنة في حجته الركعتين ، ولو صلى أربعاً كان ذلك مكررها كما لم ينوه ولم ينقل قط أحد عن النبي ﷺ انه أمر أصحابه لا بنية قصر ولا نية جمع ولا كان خلفاؤه وأصحابه يأمرؤن بذلك من يصلی خلفهم مع ان المأومين أو أكثرهم لا يعرفون ما يفعله الامام فات النبي ﷺ لما خرج في حجته صلى بهم الظاهر بالمدينة أربعاً ، وصلى بهم العصر بذي الحليفة ركعتين وخلفه أئم لا يحصي عددهم الا الله كلامه خرجوا معه يحجون معه وكثير منهم لا يعرفون صلاة السفر اما حدوث هذه بالاسلام واما لكونه لم يسافر بعد لا سما النساء الذين صلوا معه ولم يأمرهم بنية القصر وكذلك جمع بهم بعرفة ولم يقول لهم اني أريد أن أصلي العصر بعد الظاهر حتى صلاتها . (الكلام بقية)

«النار: ج ١»

«٧»

«

«المجلد الثامن والعشرون»



الاصلاح الاسلامي في المغرب الاقصى

يتشاربه مشرق العالم الاسلامي ومغربه فيما فيها فساداً من الجهل والبدع والخرافات التي أضعفت جميع شعوب الامة ، ويتشاربهان أيضاً فيما يشعر به العقلاء السليمون الفطرة من الحاجة إلى الاصلاح الديني الذي يتوقف عليه الاصلاح الاجتماعي والسياسي مع بقاء هداية الاسلام جامعة لهذه الشعوب مميزة لها كالفصل المنطقي المميز للنوع دون أنواع جنسه القريب .

ولدينا من مواد المجلد الثامن والعشرين من المغار رسائلان طويتان في موضوع الاصلاح في المغرب الاقصى احدهما لاستاذ من شيوخه والاخرى لاسائع تفلغل في تلك البلاد وها من يرجع بهداية الذين إلى مذهب السلف الصالح في مصر الاول ويقول في المدينة وعزوة الامة على أحدث قتون العصر ونظمه الملائمة لتلك الهدایة وانا ننشرها بالتدريج للتعاون بين المؤمنين ، وتبادل الشعور الذي تتحقق له قلوب الامة في الخافقين . ونبداً بالاولى وهي:

نظرة في كتاب حقيقة الاسلام وأصول الحكم

لصاحب الفضيلة الشيخ بنجت المطبي مفتى الديار المصرية سابقاً (*)

بسم الله الرحمن الرحيم

من المسلمين في جميع بقاع الارض بقئنة ضالة تقمصت الاسلام على ظهرها وأما قلوبها فقد ملئت عليه حقداً وحسداً حملاها على النكارة به ، والعمل على تفكيه من أساسه ، ولو لا أن الاسلام قوي بنفسه وبتعاليمه ، ولو لا أنه نور من نور الله لا ينطفئ ، أبداً ولو كره الم Ludدون الحاقدون ، لكان المقصية أدهى وأمر ولكن العاقبة لل المسلمين . قال الله تعالى (إن الدين عند الله الاسلام) وقال (ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) وقال عَزَّوَجَلَ اللَّهُ « لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ » لا إِرْزَالَ

(*) لصاحب الامضاء الرزمي

٥١ المار: ج ١ م ٢٨٠ زعماء الاصلاح الاسلامي منذ القرون الوسطى

طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتينهم أمر الله وهم ظاهرون) أخرجه البخاري في
صحيحه عن المزيره بن شعبة في كتاب الاعتصام في (باب قول النبي ﷺ « لاتزال
طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون » وهم أهل العلم)

وقد اخترات هذه الفتنة الضالة في كل عصر من أول الاسلام إلى يومنا هذا
أقواماً لنشر دعوتها من أعظمها الابالسة وأبلغ الخطباء الماصقين وأجرئهم على ذلك
فلبسو لبوس الاسلام ، ولا بسو قادة المسلمين من ملوك وعلماء ، وتظاهرروا
بازهد ومحبة الاسلام والفيرة عليه وعلى أهله ، وصاروا يزيدون فيه ماليس منه ،
ويستظرون على ذلك برواية أحاديث بعضها صحيح ليستدرجوا الناس إلى قبول
الموضع ، ويتظاهرلون بأن ذلك من تعظيم الاسلام ، فاستحوذوا بذلك على قلوب
العامة لأنهم تبع للخاصة ، حتى كاد زمام العامة يصير في يدهم ، فصارت لهم بذلك
مكانة ومنزلة عند الملوك وكبار الدولة وصاروا يتدخلون في كل شيء حتى
في نصب الوزراء والقضاة وما أدر ذلك ماهذه المكيدة ، وصاروا يحملون ومحرون
لملوك ويفتونهم بما فيه ضررهم وضرر الاسلام ، كل ذلك تحت ستار الزهد
والتفشن ومكيدة ما يشيشه أتباعهم من الكرامات التكاذبة الباردة الخ . وطوابق
عنهم خالطة عامة الناس ودونت لهم أقاويل وأوراقاً كلها مشووذة وقول على
الدين ومحاربة له وهدم لبنيانه ، وما قصة الحالج بمجهولة

وبعد خراب البصرة ، استفاق العلماء من الغفلة وتجددوا للرد عليهم ، كابن حزم والفرزالي وأبي بكر بن الهري المعاوري وابن تيمية وابن القيم والأمام محمد بن عبد الوهاب في نجد وغيرهم ، إلى أن قذف الله بنور من عنده بناية الدهر (السيد) جمال الدين الأفغاني فتبه الامة الاسلامية من رقادها الطويل ، وتصدع فيهم بأصرا القرآن كأنه المعني بقوله تعالى (فاصدح بما توسر) وجاهد في الله حق جهاده ، ونشر علومه وهديه في الهند والفرس والافغان ومصر والاستانه (*) وخلف رحمه الله تلاميذه

(*) المنار. كان جل ماخذم به السيد امته يبان الخطر الاستعاري الذي ذهب بأكثـر ممالـكها ، وأسبـاب ضـعـفـها وما يـقـابـلهـ منـ يـبـانـ اسـبـابـ درـهـ هـذـاـ الخـطـرـ بـنـهـضـةـ إـسـلـامـةـ ، وـوـحدـةـ مـلـةـ ، يـكـونـ روـحـهـماـ الـقـرـآنـ وـصـحـيـحـ الـآـثـرـ ، وـالـاقـفـاقـ

٥٣ رد العلما، علي عبد الرزاق وكتاب الشيخ بخيت المثار: ج ١ ٢٨م

نها، في هذه الاقطاع أعظمهم الاستاذ الامام الشيخ محمد عبده والعلامة السيد
رشيد رضا صاحب المثار وسمد زغلول باشا وغيرهم كثير

قامت هذه الفتنة القليلة بنشر محسن الاسلام وبيان أصوله وسبوبلته
وموافقته لكل زمان ومكان، وبالرد على المبتدةعة والملحدة والجاحضة، فقبلت فتنة
كثيرة باذن الله لانها صبرت والله مع الصابرين ، قال جل علاه (إن تنصروا الله
ينصركم ويثبت أقدامكم) وما مناظرة جمال الدين الافغاني لرينان بعيدة ، وأقرب
منها رد الشيخ محمد عبد الله على هاونتو وردود صاحب المزار على الجامدين والملحدين
في كل عدد من أعداد المنار معروفة ، وفي مقالات سعد باشا وخطبه وردوده —
القاهرة على دهاقين السياسة أكبر شاهد على ماقلنا

في تلك الايام المخلوسة كان علماء الدين في الازهر وأياصوفيا والجامع الاموي والزيتونة ملازمين لظلهم يخافون من خياله رغم اعما نفح فيهم الشيخ محمد عبده من كهرباء روحه الطاهرة ، وعما قر لهم به ووعظهم بالحجج الساطعة ، والآيات القاطعة ، إلى أن قام صاحب كتاب الاسلام وأصول الحكم فضرب على وجه صفيحة من نحاس

ولم يشهد التاريخ لما شيناً في العالمين ففضب لذلك أسد الاسلام ومؤسس منارة السيد رشيد رضا وصفته صفة قبضت على أمثاله ، ونبه مشيخة الازهر لعمل الواجب ضد ضلاله ، واذا غضب رشيد رضا رأيت العلماء العالمين كاهم غضاباً، فقام حينئذ علماء الازهر بالامر خير قيام وأسقطوه من زمرة علماء المسلمين حينئذ تنبه الازهريون فرأوا أنفسهم مسوقين بحبال الملحدين إلى حيث ألقى رحلها أم قشع ، فتحفزوا للنوب إلى الميدان وبرزوا للحركة أسوداً شم العرائين منشدین :

الوطني في كل قطر مشترك ، كما هو مشرح في العروة الوثقى - مجل عمه في الشرق الاسلامي سياسي ، وفي مصر وحدها سياسي وعلمي

وأول من بُرَزَ لِمِيَدانِ وِيزْ، وَحَازَ قُصْبَ السُّبْقِ وَأَحْرَزَهُ الْإِسْتَاذُ الشِّيخُ
مُحَمَّدُ بْنُ حَيْثَ دَامَ بِقَوْاهُ، فَقَدْ شَحَذَ سِيفَهُ الْبَتَارَ {«حَقِيقَةُ الْإِسْلَامِ وَأَصْوَلُ الْحُكْمِ»}
وَضَرَبَ الْمُلْحِدِينَ ضَرَبَةً قَاضِيَّةً أَسْقَطَتُهُمْ مِنْ صِيَاصِيَّهُمُ التَّيِّرِ كَانَتْ مَوْضِعَةً عَلَى
شَفَاعَ جَرْفِ هَارِ منْ آرَاءِ الْفَضَالِينَ الْإِبَاحِيِّينَ الَّذِينَ يَسْتَدِرُجُونَ الْأُمَّةَ إِلَيْهَا
لِيَزِيغُوهَا عَنْ دِينِهَا الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ حَصْنٍ وَاقِفُ الْفَضَالِينَ بِالْمَرْصَادِ، فَإِذَا أَزَاحُوهَا
عَنْهُ، وَتَقْمِصَتْ عَقَائِدَ الْإِبَاحِيِّينَ وَفَرَطَتْ فِي آمِنَ سَلَوَةَ هَمِّ، وَابْتَلَتْ بِالْأَبَاحَةِ
الْمَطْلَقَةِ، وَاسْتَحْلَتْ الرِّبَا وَالْحُمْرَ وَالزَّنَّا، وَرَفَعَتْ الْحِجَابَ عَنْ فَتَيَاتِهَا، وَاخْتَلَطَ
الْخَابِلُ بِالنَّابِلِ، هَنَالِكَ يَجِدُ الْمَالِيُّونَ مَفَانِيَّ الْأَسْتِيلَاءِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَاسْتَهْوَاهُمْ
قُلُوبُهُمْ، زِيَادَةً عَلَى مَلَكِ رَقَابِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَهُنَاكَ يَصْبِحُ الْمُسْلِمُونَ لِأَمْرِهِمْ مِنْ
الْأَسْتِخْدَاءِ لِلْمَالِيِّينَ وَاسْتِخْدَامِهِمْ فِي الْمَعَالِمِ الْجَهَنَّمِيَّةِ وَجَرِ الْاِتَّقَالِ وَمَزاولةِ الْاِشْغَالِ
الشَّاقَّةِ لِيَلَالَ وَنَهَارًا بِأَجُورِ زَهِيدَةٍ لَا يَسْتَطِيعُونَ مَعْهَا أَنْ يَأْكُلُوا الْخَبْزَ وَالْزَّيْتَ، وَلَا
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَلْبِسُوا إِلَّا مَا يَفْضُلُ عَنِ الْأَوْرَبَاوِينَ مِنْ صَدَارٍ وَقَيْصٍ وَسَرَاوِيلٍ
وَسُخْنَةٍ مَتَّلَاشِيَّةٍ، وَنَهَالَ بِالْيَةُ بِتَهْفَنَةٍ، تَكْسُو أَكْثَرَ لَابِسِيهَا أَمْرَاضَةً مَتَّوِعَةً تَذَهَّبُ
بِأَكْثَرِهِمْ إِلَى الْقُبُورِ، دُعَ عنْكَ الْحَفَاظَةُ وَالْعَرَافَةُ وَالْجَائِعَيْنَ الَّذِينَ هُمْ أَزِيدُهُمْ
خَمْسِينَ فِي الْمِائَةِ

هَنَالِكَ تَفَاقُّ المَدَارِسُ وَالْمَعَاهِدُ الْدِينِيَّةُ، وَعَمَّلُ السُّجُونُ وَالْمَارِسَاتَانُ، هَنَالِكَ
هَنَالِكَ أَلْخَ هَذِهِ نَتْيَاجَةٍ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ الْمُلْحِدُونَ فِي مَصْرٍ وَغَيْرِهَا
فَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى قَادَةِ الْمُلْحِدِينَ أَنْ يَخْتَبِرُوا مَقَاصِدَ سَادِهِمْ وَمَسْخِرِهِمْ
وَإِلَى أَيِّ هُوَةٍ يَسْوَقُوهُمْ، وَفِي أَيِّ مَجْزَرَةٍ يَذْبَحُونَهُمْ
كَانَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَبَيَّنُوا أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْتَعْمَراتِ وَيَبْحَثُوا عَنْ مَعَايِشِهِمْ
وَمَكَالِبِهِمْ وَمَدَارِسِهِمْ وَمَصَانِعِهِمْ وَصَنَاعَتِهِمْ وَمَتَاجِرِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَ الدَّرْسِ الْعَمِيقِ
وَالْبَحْثِ الْمُتَوَالِيِّ يَحْكُمُونَ فَإِذَا وَجَدُوا الْمَالِيِّينَ يَعْمَلُونَهُمْ مَعَالِمَةً جَهِيلَةً وَيَعْلَمُونَهُمْ
وَيَسْهُرُونَ عَلَى مَصَالِحِهِمْ كَمَا يَدْعُونَ فَلَا بَأْسَ حِينَئِذٍ بِالْمَيْلِ إِلَيْهِمْ كَمَا يَرِيدُ
بعضُ الْمُتَهَاوِنِينَ بِالْوَطَنِ

أَمَّا وَالْحَالَةُ عَلَى النَّقِيضِ وَلَيْسَ هَنَالِكَ إِلَّا الْفَقْرُ وَالْجَهَلُ وَالْأَهَانَةُ وَالْحَرْمانُ

٤٤ سياسة الانكليز في الشرق وزعماء العرب المنار : ج ١ م ٢٨

والبؤس والشقاء ، فيظهر باديء بدء أن دعوة الملحدين لمواطئهم إلى ما ذكر غش وتدليس وخيانة فتوجب مقاومته بكل ما يمكنه، ويجب الاستعداد لخاتمة بهم استعداداً هائلاً تستحضر عدده من معامل الأزهر ومعاهد الدينية

لذلك جاء كتاب حقيقة الإسلام في أشد أوقات الحاجة إليه فأشبع النجدة إلى المغارب الذي كاد ينهزم في المعركة النهاية الفاصلة فانتصر به إلى غاية الاتصاف وهزم جيوش الملحدين هزيمة شنعة، لا تقام لهم بعدها قائلة

وقد حوى حقائق الإسلام وبين أهم ما يحتاج إليه منها بعبارة واضحة ليس فيها تكلف ولا غموض ، جلب المؤلف فيها الآيات والأحاديث النبوية ونصوص الأصوليين المقتضدة ، مذيلاً ذلك بنقول المؤرخين وأهل السير وآراء فلاسفة المسلمين ، ولكون ذلك معروفاً عند المسلمين ومؤلفات الإسلام فيه كثيرة جاءت عبارة الكتاب منسجمة غاية الانسجام كما المؤلف يعرف من بحر فطلم منه يدرر نفيسة ينبغي بل يتسمى على كل مفكر أن يزبن مكتبه به ، ويتبعين على كل كاتب أو عالم أو فيلسوف أن ينير أفكاره بأرائه وأياته اللامعة

(من مراكش) (مسلم غيور)

(للرسالة بقية وفيها تعقب لكتاب حقيقة الإسلام)

سياسة الانكليز في الشرق وزعماء العرب

مذهبان في سياسة بريطانية في الشرق الأوسط — قرارات لجنة لويد جورج —
أنجلترا وابن سعود — تصرفات الملك حسين — الأدريسي وبريطانية — شكاوى
الحجاج إلى الدول الأوروبية — الجزيرة العربية لهم العالم الإسلامي أجمع
أن العلاقة الودية بين الحكومة البريطانية والسلطان ابن سعود التي اتجهت بها
مفاوضات السير جلبرت كلارين في بحراً والمعاهدات السلمية التي ارتبط بها أمام
البين يحيى مع نفس الحكومة لا بد أن يكون لها أثر حميد في تحسين سياسة بريطانية
العظمى في الشرق الأوسط ، إذ إن هذه السياسة كانت ولا تزال حتى يومنا هذا
متقلبة لا يعرف لها قرار نهائي . واتفاقات بحراً هذه ليست في عالم السياسة بأمور

المنار : ج ١٤م ٢٨٩ الخطبة البريطانية الرسمية لبلاد العرب

٥٥

غير معتادة ، اتفق عليها لتحسين العلاقة بين إنكلترا والبلاد العربية. إلا أن أنصار العرب في « دونغ ستريت » جعلوها نصب أعينهم لما رأوا لها من الأهمية، وكانت مدار حديثهم في المدة الأخيرة مع السر جلبرت كلارين السكرتير المدني السابق لحكومة فلسطين الذي لم يكن مسؤولاً إلا عن إيصال المفاوضات الأخيرة على علاتها إلى حكومته ، وغير خاف أن معاهدات ذات تأثير في حركة الاستقلال العربي وفي توحيد السياسة الانكليزية في الشرق الأوسط هي ولا شك من الوجهة التاريخية ذات بال وای ذات بال ولذا يجدر بنا أن نبحث في شأنها بعضًا بحث :

لما حملت إنكلترا على عاتقها مسؤولية إدارة شئون امبراطورية الشرق الأوسط تضاربت الآراء العامة وآراء المسasse الحذاق خاصة فيما سبّب إليه نتيجة هذا الامر ووقف في المصمار فريقان فأما الفريق الأول فكان من المحافظين أرباب الفلسفة السياسية ، وكان **الكلوينيل** (لورنس) والمس (جز تروديل) أسلفهم الناطقة . فهؤلاء احتجوا بأن سياسة الاحراق السري أو الجهرية لا توافق ولا يوجه من الوجوه روح الحماية أو مأئليه سياسة الانكليز الحق . وأخذوا يثنون آراءهم بكل الوسائل ويطلبون استقلالاً تاماً للملك والامارات العربية التي أُسست حديثاً . وكانوا يبدون أنفسهم مسئولين بذواتهم عمّا كان يحدث في بلاد العرب على يد بريطانية العظمى ويؤثرون أولى الأيدي التي كانت عاملة آثرت على سحب المودعاتي قطعوها اللامة العربية . وأما الفريق الثاني - وكان جله من الاحرار - فاعتبروا ضمانة أية حماية من غير ضم البلاد المحامية رأساً أو بالواسطة إلى الامبراطورية البريطانية إنما هو تفريط في غير محله وما هو إلا زيادة عبء ثقيل إلى العبء البريطاني في آونة كان العالم فيها يئن من تأثير الحرب العظمى . وظني أن كثيراً من المسائل الجوهرية البريطانية المدفونة في السجلات السرية في وزارة الخارجية البريطانية ووزارة المستعمرات لم يطلع عليها الشعب ولن يطلع عليها إلا بعد أجيال عديدة إذ يظهرها المؤرخون . وهذه المعجزة الانكليزية التي تتعلق بالشئون العربية لا يسأل عنها إلا أنصار العرب من الانكليز ذوي الضمائر الحرة . واستدعى المفاوضون من العرب المرة تلو الأخرى ولكن لم يكن هناك مفاوضات حقيقة . ولا تزال قصة استدعاء الدكتور ناجي الاصل السياسي السوري الذي مثل الملك حسيناً في بلاط سنت جيمس تخدش مخيلاً من يهودهم هذا الامر . فالعرب البسطاء هم الذين أوقعوا أنفسهم في أيدي من لا يعرفون لامهود معنى . ولما اعترف بسلامة الشريف حسين

٦٥ مناجم الانكليز السلبية من ابن سعود المinar : ج ١ م ٢٨

كالعائلة الوحيدة المالكة في عموم الأقطار العربية قامت الضيقات والصرخات. وأصبح بعض الانكليز يقولون إن دولتهم جازفت بأن راهنت على الحصان الذي لا يكسب الرهان. ولما اتّسّب فيصل أنجيّب افراد هذه السلالة للاستواء على عرش العراق دمت وزارة الخارجية البريطانية بقصر النظر والتحزب، ولما أشار السير أوستين تشمبان على الملك حسين الشيخ أن يغادر البلاد العربية إلى قبرص أيضا هطلت الشكاوى التي ينافض بعضها البعض مدراراً.

دعنا الآن نغير التفاته نحو الحقائق العارية من كل شائبة لزى - إن أمكننا
نتيجة الخطط التي رسمها رجال السياسة الذين يسمون أنفسهم احراراً :

في سنة ١٩٢١ قررت وزارة لويد جورج تشكيل لجنة وزارية «لتعهد بتأسيس دائرة جديدة تحت مراقبة وزارة الخارجية تقوم بشئون الامميات وغيرها من الاقطار التي للانكليز علاقة بها في الشرق الادنى» وهذه اللجنة التي كان يساعدها قواد القوات البحرية والحرية اتيح لها درس الحالة الادارية والسياسية في هذه البقاع ، وكانت تستعين بنصائح من كان يحكم البلاد من العيال الانكليز ، وأعني بهم مندوبين فلسطين والعراق — السير هبرت صموئيل والسير بريسي كوكس — ومعتمدي عدن والبحرين . واستطاعت هذه اللجنة بعد البحث الطويل، ان تصل إلى نتائج قدمتها بصورة تقرير لوزارة الخارجية ، ولكن مع الاسف لم تر الشمس هذا التقرير حتى وقتنا هذا ، بل خيء في ظلمات صناديق الوزارة ، مع انه بلا شك أهم الاوراق السياسية التي تبين مجری الامور في الشرق في الوقت الحاضر. وهذه اللجنة عينت لجانا ثانوية ، وليس غرضنا هنا تعديد هذه اللجان؛ وعلى كل فكان غرض احدهاـ وهي التي كان برأسها سكرتير وزارة الخارجية وكان يتألف اعضاؤها من ونستون تشرشل والسير بريسي كوكس والكونولنل لورنس والجنرال سكوتـ ان تضع على بساط البحث أموراً تتعلق بالسياسة البريطانية الشرقية وخصوصاً بما يتعلق بأمراء العرب وملوكهم المسيطرین في شبه الجزيرة العربية وأول ما نظرت فيه هذه اللجنة هو مسألة التقدّمات المالية التي كانت تدفع لهؤلاء اذعماء استناداً على اسس واهية هذه اللجنة قررت بعد البحث والتدقيق ما يأبّـي :

- ١ — ان تدفع الامبراطورية البريطانية لابن السعود مئة الف ليرا سنوياً .
- ٢ — ان يدفع لفهد بك الهذال مئتان وأربعون ألف روبيه
- ٣ — ان يدفع للملك حسين مئة الف ليرا انكلزية سنوياً

— ان يدفع للادرسي اثنتا عشرة الف ليرا سنوياً وبنـتـ الـجـنـةـ حـكـمـهاـ عـلـيـ الـأـمـرـ الـآـتـيـةـ : —

ابن السعـودـ اـعـظـمـ يـدـ عـامـلـةـ فـيـ السـيـاسـةـ الـعـرـبـيـةـ وـذـوـ الشـخـصـيـةـ الـبـارـزـةـ وـالـذـكـاءـ المـفـرـطـ ، عـقـدـ مـعـاهـدـةـ مـعـ الدـوـلـةـ الـبـرـيـطـانـيـةـ وـلـمـ يـخـطـرـهـ يـوـمـاـ اـنـ يـحـلـ عـقـدـ العـلـائـقـ الـلـوـدـيـةـ يـيـنـهـ وـيـنـهـ ، مـعـ اـنـهـ قـادـرـ عـلـىـ ذـلـكـ . وـفـيـ اـسـطـاعـتـهـ اـنـ يـصـرـقـ مـسـاعـيـ الـدـوـلـةـ الـبـرـيـطـانـيـةـ وـلـاـ يـكـلـفـهـ ذـلـكـ أـكـثـرـ مـنـ اـنـ يـأـمـرـ اـتـبـاعـهـ بـشـنـ الـفـارـةـ عـلـىـ الـجـنـوبـ الـفـرـيـيـ

منـ بـلـادـ مـاـيـنـ الـنـهـرـيـنـ ، كـاـنـ يـمـكـنـهـ أـنـ يـهـاجـمـ بـخـيـلـهـ وـرـجـلـهـ الـكـوـيـتـ وـجـبـلـ شـمـرـ اـنـ أـوـحـتـ اـلـيـهـ اـرـادـتـهـ بـذـلـكـ . وـالـاخـوانـ - الـفـرـيقـ الـمـجـاهـدـ مـنـ اـتـبـاعـهـ - دـوـمـاـ يـخـنـونـهـ عـلـىـ مـهـاجـمـةـ جـيـراـنـ الـمـسـلـمـيـنـ وـقـدـ حـدـمـتـ مـؤـخـراـ اـرـبعـ غـزـوـاتـ مـنـ هـذـاـ القـبـيلـ . وـلـانـ

الـسـعـودـ تـأـثـيرـ فـيـ نـفـوسـ اـتـبـاعـهـ الـاخـوانـ ، وـقـدـ عـكـسـ مـنـ اـنـ يـرـدـهـمـ عـنـ مـهـاجـمـةـ جـيـراـنـهمـ صـرـارـاـ وـذـلـكـ بـفـضـلـ تـصـرـفـ بـحـكـمـةـ فـيـ التـقـدـمـةـ الـمـالـيـةـ الـتـيـ تـسـاـوـيـ مـاـتـجـمـعـهـ حـكـومـتـهـ مـنـ الضـرـائبـ وـقـبـيلـ اـنـ تـضـمـنـ هـذـهـ التـقـدـمـةـ الـمـالـيـةـ لـاـنـ السـعـودـ يـحـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـوـافـقـ عـلـىـ الشـرـوـطـ الـاـتـيـةـ :

١ — اـنـ لـاـ يـهـاجـمـ الـعـرـاقـ وـلـاـ يـسـمـحـ لـقـواـتـهـ بـاجـتـيـازـ حدـودـهـ

٢ — اـنـ لـاـ يـهـاجـمـ الـكـوـيـتـ وـلـاـ يـسـمـحـ لـقـواـتـهـ بـاجـتـيـازـ حدـودـهـ اـيـضاـ .

٣ — اـنـ لـاـ يـهـاجـمـ الـحـيـجازـ وـلـاـ يـرـسـلـ حـمـلـاتـ مـنـ اـتـبـاعـهـ لـمـهـاجـمـتـهـ .

وـكـانـ التـقـدـمـةـ الـاـسـاسـيـةـ لـاـنـ السـعـودـ سـتـينـ الفـ لـيـرـاـ انـكـلـيـزـيـةـ وـاـمـاـ الـآنـ (١)

فـاـزـدـادـتـ حـتـىـ بـلـغـتـ مـئـةـ الفـ لـيـرـاـ انـكـلـيـزـيـةـ فـيـ السـنـةـ ، ظـنـاـ مـنـ الـجـنـةـ اـنـ هـذـهـ الـزيـادـةـ الـمـالـيـةـ تـقـويـ نـقـوـذـ اـنـ السـعـودـ وـعـكـسـهـ مـنـ اـعـنـاقـ اـتـبـاعـهـ ، وـبـذـلـكـ يـتـسـنىـ لهـ اـنـ يـعـمـلـ عـلـىـ موـافـقـةـ الـادـارـةـ الـبـرـيـطـانـيـةـ . وـحـتـىـ الـجـنـةـ اـنـ السـعـودـ عـلـىـ اـبـقاءـ

حـبـلـ الـمـوـدـةـ مـتـصـلـاـ يـيـنـهـ وـبـيـنـ فـيـصـلـ مـنـ جـهـةـ ، وـبـيـنـهـ وـبـيـنـ الـمـلـكـ حـسـيـنـ مـنـ جـهـةـ آخـرىـ .

زـدـ عـلـىـ ذـلـكـ اـنـ الـجـنـةـ اـعـتـرـفـتـ بـاـنـ السـعـودـ سـلـطـانـاـ عـلـىـ نـجـدـ وـاوـصـتـ مـنـ هـمـ

عـلـاـقـةـ بـالـاـصـرـ اـنـ يـعـتـرـفـوـاـ بـهـ .

وـفـهـدـ بـكـ الـهـذـالـ زـعـيمـ عـشـأـرـ عـنـزـةـ - الـتـيـ عـلـىـ حـدـودـ مـاـيـنـ الـنـهـرـيـنـ إـلـىـ الـجـهـةـ الـغـرـيـةـ مـنـ بـغـدـادـ وـكـرـبـلاـهـ وـعـلـىـ ضـفـةـ الـقـرـاتـ الـغـرـيـةـ - اـعـتـادـ حـكـومـةـ الـهـنـدـ اـنـ

تـدـفـعـ لـهـ مـقـابـلـ خـدـمـاتـهـ لـهـ مـئـيـنـ وـأـرـبـعـينـ الفـ روـيـةـ وـغـيـرـخـافـ أـنـ الـطـرـيـقـ الـجـوـيـةـ الـحـاضـرـةـ الـتـيـ تـؤـديـ أـلـىـ فـلـسـطـيـنـ تـمـ بـنـطـقـتـهـ مـسـافـةـ مـئـيـ مـيـلـ ، وـلـذـاـ فـلـاـ مـشـاحـةـ فيـ

أـنـ مـسـاعـدـتـهـ أـمـرـ لـاـ بـدـ مـنـهـ ، اـنـ اـرـادـتـ الـحـكـومـةـ الـبـرـيـطـانـيـةـ اـنـ تـحـافظـ عـلـىـ سـلـامـةـ

(١) يـضـيـعـ هـذـهـ التـقـرـيرـ بـدـلـيلـ أـنـ مـنـ شـرـوـطـهـ اـعـتـدـاءـ عـلـىـ الـعـرـاقـ وـالـحـيـجازـ



٥٨ سياسة الانجلترا الأخيرة مع الملك حسين المنار : ج ١ م ٢٨

صدقها البرية التي غر بهذه المنطقة . لهذا قررت اللجنة ابقاء ما كان على ما كان اي الاستمرار بدفع التقدمة المالية البالغة مئتين واربعين الف روبيه للزعيم المذكور . اما الملك حسين فع انه اضعف من ابن السعود من الوجهة العسكرية ، فهو ولا شك حامي البلاد المقدسة . فمن مصلحة بريطانيا ان تحافظ على ولائه وخصوصاً للعقيدة التي اظهرها الملا نجاه مافرالخلفاء بشأن المقاطعات العربية ان هولم يذعن لقرار الحلفاء الجديد والآن فلا جدال انه سيكون ثوره قتلة وقليل في الحجاز ينشر منها شرر يشعل نيران ثورات في المناطق العربية التي تحت الحماية . ويعتقد العالم الاسلامي ان لندن هي التي خلقته من العدم ، فلذا تكون بريطانية العظمى هي الملومه بل المسئولة ان اصبحت حالة الحجاج اسوأ مما كانت يوم كان يد الارثustra السبادة في البلاد العربية . وأما الشروط التي عرضت على الملك حسين مقابلاً بضمها هذه التقدمة له فتلخيص فيما يلي :

- ١ — أن يصادق على معاهدة فرساي وصادق على المعاهدة التركية ويوقعها
- ٢ — أن يترف بالمعاهدات البريطانية مع ابن السعود والأدرسي ويحترمها ويتحقق من عمل كل ما يمس حقوق المذكورين ، كما انه يتعمد بأن لا يتعدي عليهم
- ٣ — أن يحسن حالة الحجاج . وخصوصاً ان يحافظ على الامن العام ويحترم حقوق الحجاج ويتنى اعتماء خاصاً بالأمور الصحية ويعيد تأسيس المستشفيات في جدة كما انه يتعمد بتحسين موارد المياه

- ٤ — أن يترف بحقوق الرعايا الانكليز في الحجاز ويحافظ على مصالحهم
- ٥ — أن يرحب بقنصل انكليزي ووكيلاً في جدة وأن أبي ذلك فيرحب على الأقل بوكيلاً بريطانياً مسلماً
- ٦ — أن يظهر البلاد المقدسة من الذين يسعون ضد المصالح الانكليزية وينشرون الدعوة للجامعة الاسلامية « Pan-Islamic Infrique »
- ٧ — أن يمنع عائلة الشرفاء من الاتيان باية حرفة تهدد مصالح الفرنسيين او بكلمة أخرى أن يکبح جماح أتباعه من القبائل التي تقطن سوريا عن القيام باية مظاهره من مصالح البريطانيين ومصالح حلفائهم

وكان المتوقع ان انشاء حكومتي العراق وشريقي الاردن سوف ينال استحسان الملك حسين ويفريه بقبول نصائح البريطانيين كما فعل سابقاً . ولكن الواقع ونفس الامر كان خلاف ذلك فلذا انقصت التقدمة المالية حين رجعت المياه الى بحاريها وتواجد الحجاج الى البلاد المقدسة من كل فج عميق . غير أن هذا لم يحجر

النجاز عن أن يقع في هاوية الإفلاس مرة أخرى وأما الادريسي فكان أول حاكم عربي انضم إلى بريطانية العظمى أثناء الحرب العالمية الكبرى ومعاهدة سنة ١٩١٧ تمهدت له بريطانية بمدّه بكل ما يلزم من عدد حرية وأسلحة نارية أثناء الحرب وبعدها، وكذلك تمهدت له بان توويه إلى بلادها وتحميـه إن حدث له أمر يضطـره إلى الجلاء عن وطنه ، بل تمهدت له أيضاً أن تبذل جهـداً لارجاعـه إلى مركزـه الأول دون أن تدخلـ في أحـكام بلادـه . ومـقابلـ هذه الضـهـانـات ضمنـ الـادـريـسيـ للـدوـلـةـ حـلـيـفـتهـ اـمـتـياـزـاتـ فيـ بلـادـهـ، وهـكـذاـ استـطـاعـتـ بـرـيطـانـيـةـ أنـ تـمـعـنـ تـدـخـلـ غـيرـهـاـ منـ الدـوـلـ فيـ بلـادـ عـسـيرـ

وكان الادريسي على وفاق نام مع ابن السعوـدـ معـاـنهـ كـانـ هـنـاكـ أـمـورـ كـادـتـ تـقطـعـ جـبـلـ المـوـدةـ يـنـهـاـ لـوـلـاـ أـنـ تـدارـكـاـهـ بـحـكـمـةـ عـجـيـبـةـ . وـفـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ كـانـ الـادـريـسيـ عـدـوـ إـمامـ صـنـاعـهـ وـخـصـمـهـ الـأـلـدـ . وـاـمـامـ صـنـاعـهـ هـذـاـ هـوـ أـمـيرـ يـعـانـيـ كـانـ خـاصـهـ لـوـاءـ التـرـكـيـ وـلـكـنـهـ فـيـ هـذـهـ الـأـوـنـةـ أـعـلـانـ اـنـفـسـالـهـ عـنـ الـبـابـ الـعـالـيـ وـاـسـقـلـاـلـهـ عـنـ كـلـ يـدـ أـجـنـيـةـ . فـاـخـذـتـ الـاـيـديـ الـبـرـيطـانـيـةـ تـسـعـيـ لـتـكـسـبـ وـدـهـ وـاـكـنـ غـنـاهـ وـقـفـ عـزـةـ فـيـ سـبـيلـ اـغـرـائـهـ بـالـمـالـ . غـيرـ أـنـ الدـسـائـسـ الـانـكـلـيـزـيـةـ لـمـ تـقـفـ عـنـ دـحـدـهـاـ بـلـ أـخـذـتـ تـقـدـمـ لـهـ مـبـلـغـ أـلـفـ لـيـرـاـ انـكـلـيـزـيـةـ فـيـ الشـهـرـ إـلـاـ أـنـ هـذـ الـامـوـالـ لـمـ تـؤـثـرـ إـلـاـ بـعـضـ التـأـيـيرـ . وـلـمـ تـأـخـذـ مـنـ نـفـسـ الـامـامـ مـاـ أـخـذـتـ مـنـ نـفـسـ ابنـ السـعـودـ . وـلـمـ تـيـقـنـتـ الـاـيـديـ الـبـرـيطـانـيـةـ مـنـ ثـبـاتـ الـامـامـ عـلـىـ عـقـيـدـتـهـ نـحـوـ الـامـمـ الـاجـنـيـةـ رـأـتـ أـنـ مـحـافـظـهـ عـلـيـ وـلـاءـ الـادـريـسيـ هـيـ أـقـوىـ الـعـوـاـمـ الـقـيـمـ الـمـحـصـولـ عـلـيـهـ لـنـشـرـ سـيـاسـهـ فـيـ أـنـحـاءـ الـجـزـرـةـ وـلـهـذـاـ قـرـرـتـ دـفـعـ الـفـ لـيـرـاـ انـكـلـيـزـيـةـ شـهـرـيـةـ لـلـادـريـسيـ لـتـعـزـزـ مـرـكـزـهـ الـمـالـيـ عـلـىـ شـرـطـ مـحـافـظـهـ عـلـىـ الـوـلـاءـ لـانـكـلـتـرـاـ وـعـلـىـ شـرـطـ أـنـ لـاـ يـضـمـنـ اـمـتـياـزـاتـ فـيـ بلـادـهـ لـغـيرـهـاـ مـنـ الدـوـلـ .

نعمـ انـ حـسـيـنـاـ نـجـحـ فـيـ غـيـرـ دورـهـ مـلـدـهـ لـيـسـتـ بـالـقـلـيلـهـ وـكـانـ النـصـائحـ الـانـكـلـيـزـيـةـ وـالـامـوـالـ الـبـرـيطـانـيـةـ الـيدـ الطـولـيـ فـيـ رـفـعـ مـسـتـوىـ شـهـرـتـهـ . وـلـكـنـ مـعـ الـاـسـفـ أـقـولـ أـنـ تـلـكـ الشـهـرـةـ لـمـ تـلـكـ الـ طـائـفـيـةـ فـهـوـ لـمـ يـكـتـفـ بـاـنـ حـسـبـ نـفـسـهـ رـأـسـ الـأـمـمـ الـعـرـيـةـ وـخـلـيـفـةـ الـمـسـلـمـيـنـ فـقـطـ ، بـلـ تـعـدـيـ ذـلـكـ إـلـىـ أـنـ زـعـمـ أـنـ أـكـبـرـ يـدـ عـاـمـلـةـ فـيـ الـعـالـمـ الـاسـلـامـيـ أـجـمـعـ . وـقـدـ جـرـبـ أـنـ يـجـعـلـ النـاسـ يـعـقـدـونـ باـنـهـ يـحـكـمـ بـحـقـ إـلهـيـ لـاـ يـسـتـطـعـ غـيرـ العـزـيزـ

الـحـكـيمـ أـنـ يـسـلـبـهـ أـيـاهـ

وـلـمـ يـكـنـ بـعـدـ نـظـرـ الـعـجـنـهـ فـيـ شـأـنـ الـحـجـاجـ الـمـسـلـمـيـنـ الـاـ لـيـزـيـدـ التـعـاسـةـ شـقـاءـ فـهـمـ

٦٥ بيان كنه سيرة الملك حسين وسياسته المنار: ج ١٤٨

وكلوا أمرهم إلى الحسين وتركوا إليه أمر الاهتمام باصلاح شؤونهم. ويحزنني أن أقول انه هو وحكومته تصرفوا في حجاج بيت الله الحرام من المسلمين كما يتصرف المرء بأملاكه . بل أن الملك حسين نفذه عد الأماكن الإسلامية المقدسة ملكه الموروث عن آبائه وأجداده . فهو مطلق التصرف فيه وليس على وجه الأرض من ينزعه ولما تواردت التقارير التي تنذر بسوء طالع الحجاج المسلمين على رؤساء الوزارات الاوربية من وكلائهم في جدة اهم هؤلاء الوكالء بهذا الامر وأخذوا يسعون لتحسين الاحوال متى حين . ورسائل المستر بولارد المعتمد السياسي البريطاني في جدة مثلت شعور كل الدول الاوربية تجاه معاملة الملك للحجاج — اذا استثنينا حكومة السوفيت الروسية التي كان لها معتمد بخاري مسلم في مكة، وهذا كان يتخابر مع دولته رأسا — ولم تكن معاملة الملك حسين للبلاد الاسلامية التي تجاوره احسن من معاملته للحجاج فكان يتغطرس عليهم ويختقر لهم معتمداً على مركزه مدللاً بلقب حامي بيت الله الحرام متوكلاً على أمواله الوافرة . ويقال ان الملك حسين جمع من الضرائب ما ينافى على مليون ليرا ذهبية هذا عد الأراضي التي على الساحل الافريقي بالبحر الاحمر . ولذا أخذ بغضه لفرنسا ولتجده يزداد شيئاً فشيئاً وكان من حين الى آخر يسرد على اعوانه قصة اخراج ابنه فيصل من الشام وينهي القصة بقوله : ان هذه عدوة تاريخية لا أنساها وإن انسى اليوم الذي احتل فيه جنود الجزائر غورو عاصمة ولدي . وأما موقفه تجاه ابن السعود فكان موقف امريء يفار على مصالح العراق وشريقي الاردن لما رب في نفسه ولا وليه كانوا ولا يزالان في هذين القطرين . ولقد أبدى الملك حسين عاطفة شريفة نحو فلسطين . بينما نرى الملك حسين على هذه الحالة نرى ان قدم ابن السعود أصبحت تزداد رسوحاً يوماً بعد يوم . فأسس في البلاد انظمة لجبيبة الضرائب وساعدته في توطيد احواله المالية مستشارون بعضهم انكليز والبعض الآخر فرنسيون (١) وكان جراب دراهم السلطان هو خزينة الامة التجidgeية — بخلاف الملك الهاشمي— وكان ابن السعود يسير بخطى واسعة نحو ادخال الاصلاحات متحاشياً في ذلك كل مامن شأنه أن يمس المذهب الوهابي خيفة ان يثور عليه الرأي العام . فهذه الاصلاحات

«(١)» هذا لم نقرأه في صحيفة ولا سمعنا به قبل هذه المقالة ولا يمكن ان يراد به انه كان عنده بني جده مستشارون موظفون بل المراد ان صاح الخبر انه استشار بنفسه او بواسطته بعض رجاله اناساً من هؤلاء ومن غيرهم وسبحث عن حقيقة ذلك

المنار ١ ج ١ م ٢٨ سياسة الانجليز بين الماشميين والوهابيين ٦١

وسوء سمعة الملك حسين اشتعلت جنبا الى جنب في بث الدعوة لابن سعود في البلاد الاسلامية، ولم يبق له من المعارضين الا النذر القليل من سكان البلاد الاسلامية البعيدة . ولما اخذ عدد الوهابيين يزداد شعر حماة البلاد المجاورة من الاوربيين بالخطر المدمر وخافوا انتشار سطوة ابن السعود ، وخوفاً من ان تسري الدعوة الوهابية الى جوف سوريا وفلسطين اتخذت التدابير التي من شأنها منع انتشار الدعوة الوهابية وحضر على الوهابيين دخول هذه الاقطار (١) .

ولا شك أن أحد العوامل التي قبضت على آمال الماشميين في البلاد العربية كان احتلال الوهابيين للبلدين الاسلاميين المقدسين وهم مكة المكرمة والمدينة المنورة، وعدا هذا فان سقوط هذين البلدين في ايدي القوات الوهابية فتح المجال لابن سعود ليسعى في تحسين احوال الحجاج والبت في امر الخلافة – فدعما الى مؤتمر اسلامي عام – ولفت نظر ابن السعود امور داخلية كثيرة لم يكن ملك الحجاز السابق ليأبه لها، ولم يبق لدى ابن السعود وقت يصرفه للاهتمام بتوسيع منطقته الى ماوراء الصحراء العربية . زد على هذا أن السعي في ترميم ما خربه احرب الانجدية الحجازية منع الوهابيين من الانشغال باشعال نار أية حرب مع جيرانهم .

ان هذا التاريخ هو ماسجله مؤرخو العرب انفسهم عن انفسهم ولم يك أى مجال للايدي الاوريية للتلاعب فيه ، وما هو الا تاريخ عدوة بين اشد القبائل العربية تأثيراً . وقصاري القول ان تأثير احدى هذه القبائل انتشاراً كبيراً او لكن لم تمض مدة زهيدة الا وقد انعكست القضية وأخذت ثقة الملايين من المسلمين تضعف وهذا لا يستلزم ان لا علاقة لانكلترا في وضع هذه القبيلة واعلاء شأن الاخرى فهي التي ظهرت باعلان حيادها احتراماً لما هداتها مع الطرفين ، وكانت تختلس النظر من وراء حجب متعاضية عما لا يمس حقوقها . وتاركة الامور تأخذ برجاها الطبيعي في البلاد العربية . وسرعان ما أواحت الى الملك حسين أن يغادر البلاد العربية حينما تيقن أن لا تأثير باقiable في العالم العربي والاسلامي على السواء .

واستناداً على ما تقدم ليست المعاهدات الحديثة بين انكلترا وابن سعود الا صدى صوت لم يك بد من سماعه ، ونتيجة درس تعلمه من له علاقة بالامر في المدرسة الانكليزية الحجازية خلال تسع سنوات صررن . فان انكلترا عاصدت الفئة

(١) ليتأمل القراء هذا ويعلموا سبب استعمال الانكليز عبد الله بن حسين على شرق الاردن

الفالية ، وهي غير غافلة عن مصالحها . ولا شك أننا سري من تأججها اما صلاح الخطط التي يتبعها الآن ابن السعود أو فسادها . وعما قريب سوف نرى الحد الذي تنتهي اليه اصلاحاته . ولكن ليس هناك مجال للشك في شرف مقصود ابن السعود وحسن نيته نحو العرب . هذا ان تذكروا أننا امّا نبحث في شأن بلاد بل عالم لم يعلم احد بأنه رأي في صفحات تاريخه روح اللاحرزية يظهرها الملا حكامه .

ولم تعد بعد الآن مسئلة الجزيرة العربية والأمام كن المقدس مسئلة لهم الدول الاوربية فقط ، بل أنها أصبحت مسئلة هي مدار البحث الاسلامي اجمع . ولا شك ان انكلترا التي ترفرف رايتها فوق رؤوس القسم الاكبر من الذين يعتقدون الديانة الاسلامية هي اول من يهمه هذا الامر كيما تظير لرعاياها من المسلمين اهتماماً بشؤونهم ، فهي لا تخلي بعد اليوم عن الجزيرة العربية أياً كان حكامها . وأما الدول الاوربية الاخرى بما فيها ايطاليا التي لها مصالح كثيرة على الساحل الافريقي المجاور للبلاد العربية - فلديها من القلاقل في مستعمراتها ما يردعها عن أن تخاف بالخصوص في البحث في شؤون غير بلادها ، أو بطلب الاستيلاء على مستعمرات جديدة فامانكلترا وطيد بأن تقوتها سينتشر يوماً ما في كل أنحاء البلاد العربية وذلك لأن الدول الاوربية الأخرى لا تأذعها هذا ، ولأنها تخلق مشاغل لا تتبعها من المسلمين فتجعلهم بذلك يغفلون عما تويء للبلاد الفرنسية التي فيها قبلتهم

جامعة بيروت الاميريكية

تقرير محمد يونس الحسيني

عن مجلة (foreign affairs)

(المدار) هذه المقالة من أهم ما كتب أحرار الانكليز في المسألة العربية والشؤون الاسلامية تحقيقاً وتحيضاً للتاريخ ، وإنما كتبت لأنارة الرأي العام الانكليزي لا الرأي العام العربي أو الاسلامي ، وإنما العرب والمسلمون في شغل عن الاستفادة بهذه الحقائق بالنظريات الوهمية كنظرية شوكت علي و محمد علي من ساسة الهند بإنشاء جمهورية إسلامية في الحجاز يدير نظامها أفراد ينتخبون من جميع الأقطار الاسلامية إلا فيعتبر المسلمون الصادقون بما قرره صاحب هذه المقالة من قوة ابن السعود وقبوته ووجل المستعمرات والطامعين منها ، فمن عقل هذا علم انه يجب على العالم الاسلامي تأييد هذا الرجل بمال والرجال ، والألسنة والاقلام ، فكان عقد الف مؤتمر وتأليف الف جمعية لانعطي المسلمين من القوة والاصلاح ما سخره الله تعالى لهذا الرجل واستعمله فيه (وما يتذكّر إلا أولوا الألباب)

آثیات شهر رمضان

ويحث العمل فيه وفي غيره بالحساب

ما زلنا منذ بلغنا سن الرشد إلى أن أدر كناسن الشيخوخة نسمع المسلمين يتآملون من الاضطراب والاختلاف الذي يحدث في إثبات أول شهر رمضان لأجل الصيام الواجب ، وإثبات أول شوال لأجل الفطر الواجب في يوم العيد ، وكذا هلال ذي الحجة لأجل وقوف عرفة . وقد سبق لنا الكتابة في هذه المسألة في بعض المجلدات السابقة ، وقد عرضنا في هذا اليوم (الجمعة ٣٠ شعبان) أن معيناً قبيل ذرور قرن الشمس دوي المدفع تفجر من قلعة القاهرة إعلاناً لإثبات شهر رمضان . وكان الحاسبون من الفلكيين قد نشروا في جميع الجرائد تذكيراً بمادون في جميع التقاويم (التتائج) لهذه السنة المجرية من أن أول رمضان فيها ليلة السبت ٥ مارس (آذار) لأن هلاله يولد في ليلة الجمعة بعد ثلاث ساعات ونصف ساعة ودقيقة واحدة من غروب الشمس فرؤيته مستحيلة قطعاً في ليلة الجمعة وممكنة لكل معتدل البصر في ليلة السبت . وما كان من الممكن إثبات رمضان باكمال عدة شعبان ثلاثة أيام كما دأبهم في حال عدم الرؤية لأن يوم الجمعة هو اليوم الثلاثون من شعبان بحسب التقاويم ولم يثبت خلافه بحكم شرعى فكان الناس موقفين بأن أول رمضان يوم السبت ، وإن أعلنت الحكومة أن رجال القضايا يجتمعون ليلة الجمعة في المحكمة الشرعية لأجل سماع شهادة من عساكر يشهدون أن هرأى الهلال كعادتهم وقد تساءلنا كيف كان إثبات الشهر فعلينا أن برقة جاءت من العريش بأن قاضيها الشرعي قد حكم بأن يوم الخميس (أمس) الموافق لليوم الثالث من شهر مارس هو الثلاثون من شهر شعبان . وهذا مبني على أنه قد ثبت عنده أن أول شعبان كان يوم الأربعاء الموافق ٢ فبراير (شباط) وأنه صدر بذلك حكم شرعى ، وهم لا يعتقدون برؤية الهلال وإثبات الشهور إلا بصدر حكم شرعى به ، ولا جل ذلك يلتفون دعوى صورية يتسلون بها إلى هذا الحكم . وهي طريقة مبتدةعة ومنتقدة غرضهم منها إزالة الخلاف في إثبات الشهر وصيام

٦٤ حكم القضاة باثبات الشهر لم يرفع الخلاف المنار: ج ١٨٢

بعض الناس وإفطار بعض في القطر الواحد وفي البلد الواحد أيضاً، ولكن هذا لم يرفع الخلاف بين الأقطار البعيدة ولا القرية التي لا تختلف مطالمع الهلال فيها فما زال هذا الاثبات بهذه الطريقة يتخد في كل محكمة شرعية من المحاكم فتختلف أحكامها فيه ويتذرر إبلاغ أسبقاها حكماً وأحقها بالتقديم إلى سائر البلاد فلهذا انقرأ في الجرائد كل عام أن أهل الشام صاموا يوم كذا، وأهل مصر يوم كذا، وأهل مكة يوم كذا الخ يتقدون نارة. يختلفون أخرى ولا يرجعون إلى أمام واحد يتبعون حكمه وأهل القطر المصري وملحقاته هم الذين يصومون ويفطرون في يوم واحد بأن محکمهم تعامل بخبر البرق كما حدث لنا اليوم، وقد تبرم الناس بهذا الاثبات اليوم لأن جميع أهل المعرفة منهم يعتقدون أن هذا اليوم من شعبان ، فان ما أثبتته الحاسوب من اليقينيات القطعية وهو أصح وأثبت من تحديدهم لوقت طلوع الفجر من كل يوم الذي نعمل به في صيام كل يوم وصلة فجره ، والشهادة بروبة اهلال اذا انحصرت في واحد أو اثنين أو ثلاثة لا تفيد إلا الظن لكنه ما يقع فيها من الاشتباه . وقد وقع لي في بعض السنين وانا في سوريا أن رأيت الشمس غربت كاسفة في اليوم التاسع والعشرين من شعبان ثم شهد شاهدان ذوا عدل بعد غروبها بساعة زمانية أنها ما رأيا الهلال فحكم القاضي الشرعي باثبات الشهر بالرؤية، ومن المعلوم باليقين أن روبية الهلال كانت من الحال لأن غرب الشمس فلا يمكن أن يكون عاد ورأيه هو أنا أعتقد أن ذينك الشاهدين لم يتمددوا الكذب فهم من أهل التقوى والعلم ، ولكنهما تخيلا الهلال تخيلا ، ولأجل مثل هذا الاشتباه قال المحققون من الفقهاء في هذه المسألة إن الشهادة بروبة الهلال في أيام الصحو لا ثبت إلا بروبة جمع كثير ، ويشفي تقدير هذا بما إذا رأى الهلال كثيرون كما هي العادة وذلك أن العبرة في الرؤبة رؤبة معتدل البصر لأمثال زرقاء الياما في حدة البصر

وأما إكمال عدة الشهر ثلاثة فهو أضعف من شهادة الأحاديث بروبة الهلال لأن الأشهر القمرية (وإن كان بعضها ٢٩ وبعضها ٣٠) كما هو معروف في الحساب ويشير إليه حديث « الشهر هكذا وهكذا » وأشار عليه بالـ قد إلى عددي ٣٠ و ٢٩ وهو في الصحيحين) قد يتتابع شهراً منها تامين وشهراً ناقصين ، والعمل

المنار : ج ١ م ٢٨ الصيام لرؤبة الهلال وشرط إكمال العدة ٣٠ ٦٥

بإكمال العدة في حال عدم رؤية الهلال ، مقيدة في الحديث بما اذا غم علينا الهلال والاصل في المسألة حديث أبي هريرة في الصحيحين وغيرها «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فان غم — ولابخاري غبي — عليكم فأكلوا عدة شعبان ثلاثين » هذا لفظ البخاري ولم يذكر مسلم والجمهور لفظ شعبان ، وقال بعضهم انه تفسير من شيخ البخاري لامروء ، وفي رواية لأحمد والنثائي زيادة «وانسقوا لها» وزاده «فإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا» وفي حديث ابن عباس عندهما والنثائي وغيرهما «فإن حال بينكم وبينه سحاب فأكلوا عدة شعبان ولا تستقبلوا الشهر استقبلا ولا تستلوا رمضان بيوم من شعبان» وهو حديث صحيح وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان فقال «لانصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فان غم عليكم فاقدروا له» وروي باهظ آخر بمعناه . وهذه الاحاديث وما في معناها تقييد العمل بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً بما اذا غم الهلال وغبي على الناس بأن حال دونه سحاب ، ولم يكن أمس في السماء قزعة من سحاب ، دع علم أهل العلم بأن الهلال لا يمكن أن يرى ،

وقد اختلف علماء السلف والخلف بما يجحب عمله اذا لم ير الهلال قدروى الامام احمد عن عبدالله بن عمر رواي الحديث الاخير أنه كان اذا مضى من شعبان ٢٩ يوماً يبعث من ينظر فان رأى فذاك ، وإن لم ير ولم يحل دونه منظر سحاب ولا قدر أصبح مفترراً ، وإن حال أصبح صائماً . وروى عنه الثوري في جامعه أنه قال : لو صمت السنة كلها لأفطرت اليوم الذي يشك فيه . وقال عمارة بن ياسر : من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم ، ذكره البخاري تعليقاً ورواه اصحاب السنن ماعدا ابن ماجه وغيرهم موصولاً . وهو صريح في تحريم النبي (ص) له فهو مرفوع في المعنى . وجمهور السلف من علماء الصحابة والتابعين وأئمة الامصار على عدم صيام الثلاثين من شعبان إذا لم ير الهلال مع عدم المانع من رؤيته كالغيم والقمر وقد صرحت به الاحاديث الصحيحة ، وكان بعضهم يصومه احتياطاً وهو منهى عنه في الاحاديث المتفق عليها بل المروي بعضها عند الجماعة كلام كاسياً ، فعدم رؤية الهلال في حال الصحو دليل على عدم وجوده وفي هذه الحالة لأن المؤمر بإكمال

٦٦ الحكم في حال عدم رؤية الملال مانع منها المنار: ج ١ م ٢٨

شعبان ٣٠ يوماً وإنما نؤمر بذلك إذا وجد المانع من الرؤية كالغيم والضباب وقال الحافظ في شرح حديث «لاتصوموا حتى تروا الملال» ألم : وهو ظاهر في النهي عن صوم رمضان قبل رؤية الملال فيدخل فيه صورة الغيم وغيرها. ولو وقم الاقتصار على هذه الجملة أكفي بذلك لمن تمسك به لكن اللفظ الذي رواه أكثر الروايات وقム للخالف شبيه وهو قوله «فإن غم عليكم فاقدروا له» فاحتفل أن يكون المراد التفرقة بين حكم الصحو والغيم فيكون التعليق على الرؤية متعلقا بالصحو وأما الغيم فله حكم آخر ويحتمل عدم التفرقة ويكون الثاني مؤكدا للأول ولأن الأول ذهب أكثر الخاتمة والثاني ذهب الجمهور

وقد ذكر المحقق ابن القيم في المدي النبوى جملة الأحاديث الواردۃ في رؤية الملال أو إكمال شعبان اذا حال دون رؤيته سحاب أو قمر ، والأحاديث في النهي عن صيام يوم الشك أو آخر يوم من شعبان في غير الحالتين المنصوصتين آنفاً ، ثم ذكر اختلاف عمل السلف في هذه الاحوال ومداركهم التي ظهرها اختلاف النصوص إذ كان بعضهم يصوم آخر يوم من شعبان مع عدم تحقيق إحدى الحالتين لأجل الاحتياط ولكن النهي يشمل الاحتياط كما سيأتي ثم قال في آخر البحث : « فهذه الآثار (أي في ترك الصوم) إن قدر أنها معارضة لملات الآثار التي رویت عنهم في الصوم — فهذه أولى لموافقتها النصوص المرفوعة لفظاً ومعنى ، وإن قدر أنها لا تعارض بينها فهنا طريقان من الجم (أحدهما) حملها على غير صورة الاغمام أو على الاغمام في آخر الشهر كما فعله الموجبون للصوم (الثاني) حمل آثار الصوم عنهم على التحرير والاحتياط استجابة لاجوبا . وهذه الآثار صريحة في نفي الوجوب . وهذه الطريقة أقرب إلى موافقة النصوص وقواعد الشرع » أه

وقال الحافظ في الكلام على حديث ابن عمر « لاتصوموا حتى تروا الملال » ألم من الفتح مانعه : قال ابن الجوزي في التحقيق : لاحمد في هذه المسألة — وهي ماذا حال دون مطعم الملال غيم أو قمر ليلة الثلاثاء من شعبان — ثلاثة أقوال (أحدها) يجب صومه على أنه من رمضان (ثانية) لا يجوز فرضاً ولا نفلا مطلقاً ، بل قضاء وكفارة ونذرأ ونفلا يوافق عادة وبه قال الشافعي ، وقال مالك

النار: ج ٥ م ٢٨ النهي عن صيام آخر شعبان وكون مواعيit العبادة حسية ٦٧

وأبو حنيفة : لا يجوز عن رمضان ويجوز عما سوى ذلك (ثالثها) المرجع إلى رأي الإمام في الصوم والفطر . اه وذكر بعد ذلك أن عمل راوي الحديث يؤيد الأول وقد تقدم ما ذكره عنه وهو لا يؤيد القول الأول مطلقاً بل في حال الاغمام .

والراجح من هذه الأقوال الثاني وأضيقها : الأول

وأما الأحاديث في النهي عن صيام آخر يوم من شعبان فأشهرها قوله ﷺ « لا تقدموا أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صوماً فليصم ذلك الصوم » رواه الجماعة من حديث أبي هريرة وفي بعض ألفاظه عند بعضهم : لا تقدموا بين يدي رمضان بصوم — ولا تقدموا صوم رمضان بصوم — ولا تقدموا شهر رمضان بصيام قبله . قال الحافظ في شرحه للحديث من الفتح : قال العلماء معنى الحديث لا تستقبلوا رمضان بصيام على نية الاحتياط لرمضان . قال الترمذى لما أخرجه : العمل على هذا عند أهل العلم كرهوا أن يتبع الرجل بصيام قبل دخول رمضان لمعنى رمضان أنه واعتمد الحافظ مما قيل في حكمة هذا النهي قول من قال إن الحكم علق بالرؤبة فمن تقدمه بيوم أو يومين فقد حاول الطعن في ذلك الحكم .

أقول فعلم مما ذكرنا أن الحكم بامتناع صيام ثلثين يوماً مقيد بما إذا غم الملل وحال دون رؤيته مانع ، وفي هذه الحال يقبل في إثبات الرؤبة أخبار رجل عدل واحد ، لا حمال أنه لم يظهر من خلال السحاب إلا لحظة رأه فيها دون غيره . وخلاصة القول أن إثبات أول رمضاننا هذا ليس عملاً بنص حديث الرؤبة وإنما هو عمل بقول تقليدي ، يقابل به قول من قال من الفقهاء بالعمل بالحساب واعتبار اختلاف المطالع ، ولنا كلمة فيه

إن حكمة نوط الشارع أوقات العبادة من صلاة وصيام وحجج بالرؤبة معروفة لا تذكر ، وحسنها لا يتجدد ، وذلك أن الإسلام دين للبشر ، من بدو وحضر ، ليس فيه رياضة دينية تقييد العبادات برجاهما ، وتخضع الدهاء لارادتهم (أو هو دين ديمقراطي كما يقال في عرف هذا العصر) وناهيك بأنه ظهر أولاً في أمّة أمّية كما ورد في الحديث الصحيح - فمن اليسر والاستقلال الشخصي فيه وعدم الاختلاف

٦٨ حكم العمل بالحساب الفلكي المئار: ج ١ م ٢٨

أن تكون أوقات العبادات فيه مما يسهل على كل فرد من أهله أن يعرف طرف فيها بنفسه، بدون توقف على شيء من العلوم والفنون التي لا يعرفها إلا بعض الناس في المداuden وامصار الحضارة ، او على رياضة رجال يتحكمون في العبادة بأهواهم :

فأول وقت الفجر يعرف ببرؤية النور المستطير المنشئ من موضع طلوع الشمس من المشرق وبه يدخل الصائم في صيامه ويصل "الفجر" وينتهي بغروب الشمس الذي تنبه به صلاة المغرب وينتهي وقتها بغيبة الشفق الاحمر ، وكذلك أول وقت وقفي الظهر والعصر ، كل ذلك يعرف ببرؤية البصر وبذلك تكون الامة متفقة متحدة لا تختلف مواقفها عبادتها لله تعالى لافي حال الانفراد ولافي حال الاجتماع . الا ما يكون من اختلاف الاقطار باختلاف الرؤية فيها ، فليل اناس نهار عند آخرين وكذلك تختلف مظالم الاهلة

مباحث العمل بالحساب في مواقيت العبادة

قال الحافظ في شرح الحديث المتفق عليه «إنا أمة أمية لانكتب ولا نحسب
الشهر هكذا وهكذا» : يعني مرة ٢٩ ومرة ٣٠ «من فتح البارى مانصه : والمراد
هنا حساب النجوم وتسيرها ولم يكونوا يعرفون من ذلك أيضاً (اي كالكتابة)
الا انzer اليسير فعاق الحكم بالصوم وغيره بالرؤبة لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب
التسير واستمر الحكم في الصوم ولو حدث بعدم من يعرف ذلك . بل ظاهر السياق
يشعر بنفي تعليق الحكم بالحساب أصلاً . ويوضحه قوله في الحديث الماضي «فإن
غم عليكم فأكملا العدة ثلاثة» ولم يقل فسلوا أهل الحساب . والحكمة فيه كون
العدد عند الاغماء يستوي فيه المكلفوون في تقum الخلاف والتزاع عنهم أه
نم ذكر أن الروافض وبعض الفقهاء قالوا بالرجوع إلى أهل التسير في ذلك
ورده بما ورد من النهي عن علم النجوم (قال) «لأنها حدس وتخمين ليس فيها قطع
ولا ظن غالب مع أنه لو ارتبط الأمر بها لضافت إذ لا يعرفها إلا قليل»

وأقول إن ماذكره من حكمة التشريع صحيح الأصل فالاتفاق مطلوب شرعاً،
وكون أوقات العبادة منوطة بما يعرفه كل الناس والحساب الفلكي لا يعرفه إلا القليل
منهم - صحيح أيضاً . ولكن المسلمين على زعمهم أنهم يعملون بنصوص هذه

الإحاديث مختلفون غير متتفقين فهم في حال الصحو التام الذي يمكن أن يرى الهلال فيه السواد الأعظم من الناس إن كان موجوداً يستهلون أي يتراءون الهلال فرادى وجماعات في مواضع كثيرة من كل بلد فلا يراه أحد، وبعد انصرافهم يشهد واحد أو اثنان برؤيته فيحكم الحكم بهذه الشهادة الظاهر خطأها بعدم رؤية الجماهير، أو يكملون عددة شهابان ثلاثة يوماً بعد العلم بعدم وجود الهلال إذ لو كان موجوداً رأاه الجمهور والعبرة برأوية معتدلي البصر لأنه هو الذي يشترك فيه الناس ويرتفع به الخلاف ولا عبرة برأوية حديث البصر وحده لأنه أتدر من العالم بالحساب، فلا يكون مناطاً عاماً ولا يمكن معه اتفاق، وليس فيه قطع ولا ظن غالب إلا في حالة الأغمام مع عدالة الشهود وعدم مخالفة شهادتهم للعلم القطعي

وقوله «إن ظاهر السياق يشعر بنفي تعليق الحكم بالحساب أصلاً» الخ غلط ظاهر، وما ذكر من توضيحه بالأمس باكمال العدة دون الأمر بسؤال أهل الحساب غير واضح، بل خلاف المتأذر من منطق الحديث وهو أن الأمة أمينة لا تعرف الحساب (وهذا بيان لما كانت عليه وهو قد بعث لآخر أجراها منه بنص القرآن) فكيف تؤمر بما لا تعرف؟ ومفهومه الظاهر أنه لو وجد الحاسبوون لصح الرجوع إليهم، وما احتاج به من النهي عن الخوض في علم النجوم لأنها حدس وتخمين ليس فيها قطع ولا ظن غالب — لا يرد على الحساب الذي نعنيه فإن علم النجوم الذي ذكره هو استنباط أخبار الغيب من حركاتها وتنقلاتها ومقارنته بعضها البعض، وليس منه حساب البروج والمنازل للشمس والقمر الثابتة باليقين القطعي، والمشروع العمل بها في قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) مع قوله (هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب) فهو صريح في إثبات هذا النوع من الحساب وإفادته للعلم بضبط السنين والشهور، ولهذا قال بعض العلماء في حديث «فإن غم عليكم فاقدروا له» فاقدروه بحساب المنازل . قال الحافظ قاله العباس بن سريج من الشافعية، ومطرف بن عبد الله من التابعين، وفتية من المحدثين، نقله الحافظ عنهم وذكر أن ابن عبد البر لم يعبأ بقولهم (ثم قال) ونقل ابن العربي عن ابن سريج أن قوله (ص) «فاقدروا له» خطاب لمن خصه الله بهذا العلم،

٧٠ من قال من الفقهاء بالعمل بالحساب المنارج ١ م ٢٨

وأن قوله « فأكلوا العدة » خطاب للعامة ، فصار وجوب رمضان عنده مختلف الحال يجب على قوم بحساب الشمس والقمر ، وعلى آخرين بحساب العدد (قال) وهذا بعيد عن النبلاه أه ، وأقول إنه يمكن حل اختلاف الحالين على اختلاف الأوقات ، فإذا وجد الحاسبون عمل بقولهم لأنهم علم يقيني قطعي ، وإن لم يوجدوا أكلت عدة الشهر ثلاثة بشرطه ، إذ لا يمكن الاتفاق على غيره

ومثل ما ذكر من الاستدلال على منع العمل بالحساب بأنه لا يفيد عملا ولا ظناغابا ما ذكره المأذن عن ابن بطال قال في شرحه للحديث المذكور: في الحديث رفع لمراعاة النجوم بقانون التعديل وإنما المعمول عليه رؤية الأهلة وقد نهينا عن التكاليف ولا ريب أن ما عرض حتى لا يدرك إلا بالظنون غاية التكاليف أه من الفتح وهو رد لا يرد على الحساب الذي يقول « لأن هذا الانكاف فيه ولا غوض ، وهو يدرك باليقين لا بالظنون ». بل أقول إن حساب التعديل الذي أشار إليه صحيح في نفسه وإنما التكاليف في حفظ قواعده والنظر في الزيج والأصرトラب ، وقد استغنى عن ذلك في هذا الزمان . وقد اختلف فقهاء الشافعية في العمل بالحساب على أقوال (١) يجوز ولا يجوز عن الفرض (٢) يجوز ويجزي ، (٣) يجوز للحاسب ويجزئه لا للمنجم (٤) يجوز لها ، ولغيرها تقليد الحاسب دون المنجم (٥) يجوز لها ولغيرها مطلقاً . ذكر هذه الأقوال المأذن في الفتح وقال بعدها : وأما بالحساب فلا يلزمه بلا خلاف بين أصحابنا (قلت) ونقل ابن النذر قبله الإجماع على ذلك فقال في (الاشراف) صوم يوم الثلاثاء من شعبان إذا لم ير الملال من الصحو لا يجب بأجماع الأمة ، وقد صح عن أكثر الصحابة والتابعين كراحته . هكذا أطلق ولم يفصل بين حاسب وغيره ، فمن فرق بينهم كان محجوجا بالاجماع قبله أه وظاهر هذا القول الذي اعتمد عليه المأذن في الإجماع بل نصّ منطقه أنه لا يجوز إكمال عدة شعبان ثلاثة في حال الصحو مطلقاً ولا يعتقد بقول أحد يجزئه كائناً من كان لأنّه محجوج بالاجماع قبله ، فثبتات رمضان هذا العام في هذا اليوم (الجمعة) بمخالف للإجماع فهو باطل ويجب إبطال هذا النوع من إثباتاته

وأما الحساب فيظهر أنه لم يكن في عهد السلف الذين أجمعوا على ما ذكر قد



وصل إلى الدرجة المعمودة عندنا في هذا العصر من العلم اليقيني ، والصورة التي أجمعوا عليها لا يمكن أن تختلف الحساب — أعني أنه لا يمكن أن لا يرى الهلال في مساء اليوم الذي ثبتت الفلكيون الحاسرون إمكان رؤيته فيه عند انتفاء المانع ، فهم يبينون وقت ولادة الهلال أي مفارقة لشمس في آخر الشهر بالساعات والدقائق ، ومنه يعلم إمكان رؤيته لمعتدلي البصر وعدم إمكانها ، فإذا كان من الدقة بحيث لا يرى لا يثبتون الشهر الشرعي بولادته — وإذا كان بحيث يرى قطعاً عند انتفاء المانع من غيره أو قدر يثبتون الشهر — فهنا يقال إن الشهر قد ثبت برؤية الهلالحقيقة أو حكمـاً . وذلك أنهم اذا تراوه رأوه قطعاً ، فلا يكون إثبات وجوب الصيام بقول الفلكيين الحاسرين بل بوجود الهلال ، وأنماهم يبيّنون للناس متى يرى ، وقد ظهر باختبار السنين صدقهم لكل من يرى تقاويمهم ، ونحن في أشد الحاجة إلى علمهم في حال وجود المانع من رؤية الهلال لأنـه علم يقيني كرؤيه الهلال ، وإكال عدة الشهر كثيراً ما تكون خطأ كما تقدم بيانه ، وهي تبني في كل شهر على رؤية هلاله وإلا كانت مسألة حسابية ، وقد تمر في بعض الأقطار التي تكثر فيها الأمطار عدة أشهر لا يرى فيها هلال فكيف يمكن العمل فيها باكال عدة الشهر ثلاثة ومن المعلوم حساباً وشرعـاً أنـ الشـهـر يكون

اذا تمهد هذا فتح نلخص الكلام في هذا الموضوع في مسائل

(١) أن إثبات أول شهر رمضان وأول شهر شوال هو كاثبات أوقات الصلوات الحسنه قد نادها الشارع كلها بما يسهل العلم به على البدو والمحضر لما تقدم من بيان حكمه ذلك . وغرض الشارع من ذلك العلم بهذه الاوقات لاتبعيد برؤية الملال ولا بثبيت الخطأ ايضاً من الخطأ الاسود من الفجررأى انفصل كل من الآخر برؤية ضوء الفجر المستطير من جهة المشرق - ولا التبعيد برؤية ظل الزوال وقت الظهر ، وصبرورة ظل الشيء مثل وقت العصر - ولا برؤية غروب الشمس وغيبة الشفق لوقتي العشائين ، ففرض الشارع من مواقيت العبادة معرفتها وما ذكره (ص) من نوط اثبات الشهر برؤية الملال أو اكمال العدة بشرطه قد علله يكون الامة في عدهه كانت أمة ومن

٧٣

العمل بالحساب وحججة مانعيه المدار: ج ١ ٢٨٤

مقاصد بعثته إخراجها من الأمية لا يقتضي هاتفيها، قال تعالى (هو الذي بعث في الاميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ، ويعلمهم الكتاب والحكمة ، وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين) وفي معناه ما ذكره من دعوة ابراهيم (ص) بذلك في سورة البقرة
ويؤخذ منه ان لعلم الكتابة والحكمة حكما غير حكم الأمية

(٢) أن من مقاصد الشارع اتفاق الأمة في عبادتها ما ممكن الاتفاق وسيلة ومقصدا ، فاما أن تتفق كلها أو أهل كل قطر منها على العمل بظواهر نصوص الشرع وعمل النبي ﷺ وأصحابه في الصدر الاول في مواعيit الصلاة والصيام والحجج من رؤية الفجر والظل والغروب والشفق والهلال عند الامكان ، وبالتقدير أو رؤية العلامات عند عدم الامكان ، وفي هذه الحالة لا يجوز لمؤذن الفجر ان يؤذن الا اذا رأى ضوء معتبر ضاء في جهة المشرق وهو مختلف باختلاف الليالي في النصف الثاني من الشهر ولا سيما او اخره يرى متأخرا عن الوقت الذي يرى فيه ليالي النصف الاول المظلمة بقدر تاثير نور القمر في جهة المشرق . وقد قال ﷺ في رمضان « ان بلا بلا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا آذان ابن ام مكتوم » قال بعض رواهـ و كان رجلاً أعمى لا يؤذن حتى يقال له : أصبحت أصبحت » رواه الشیخان وغيرها – واما أن ت العمل بالحساب والمراسد عند ثبوت إفادتها العلم القطعي بهذه المواعيit التي جرى عليها العمل في جميع بلاد الحضارة الاسلامية في الصلاة مع المحافظة على الاستهلال ورؤية الهلال في حال عدم المانع من رؤيته للجمع بين ظاهر النص والمراد منه . ومن المعلوم من الدين بالضرورة أن الصلاة عماد الدين فهي أفضل من الصوم وأعم ، وفي غير حالة الصحو وعدم المانع من رؤية الهلال يكون إثبات الشهر بـ كـلـ العـدة ثلـاثـينـ ظـنـيـاًـ أو دونـ الـظـنـيـ ،ـ ومن قواعد الشريعة المتفق عليها أن العلم مقدم على الظن فلا يعمل بالظن مع إمكان العلم ، فمن أمكنه رؤية الكعبة لا يجوز له أن يجتهد في التوجيه إليها ويعمل بظنه الذي يؤديه إليه الاجتهاد

(٣) اذا قيل إن إفادة الحساب للعلم القطعي بوجود الهلال وإمكان رؤيته خاص بالفلكي الحاسب وقد اختلف العلماء في العلم به كما ذكرتم ولا يكون علمهم

حججة على غيرهم (قلنا) إن الذين لم يبيحوا العمل بالحساب قد علّوه بأنه ظن وتخمين لا يفيد علمًا ولا ظنًا كأنقلناه عن شرح البخاري للحافظ ابن حجر آنفا ، والحساب المعروف في عصرنا هذا يفيد العلم القطعي كالتقدم ويمكن لآئمة المسلمين وأمرائهم الذين ثبت ذلك عندهم أن يصدروا حكمًا بالعمل به فيصير حججة على الجمهور ، وهذا أصح من الحكم بائنات الشهر بأكمل عدة شعبان ثلاثين يوما مع عدم رؤية الهلال ليلة الثلاثاء والسبعين صحيحاً فيها قرر ولا سحاب يمنع الرؤية ، فان هذا مخالف لنصوص الأحاديث الصحيحة كما تقدم في هذا المقال فهو حكم باطل

(٤) يؤيد هذا الوجه الأخير القول الثالث للإمام أحمد فيما يجب العمل به إذا غم على الناس رؤية الهلال وهو أن يرجعوا إلى رأي الإمام (أي السلطان ولـي الأمر الشرعي) في الصوم والفطر وقد تقدم مع القولين الآخرين

(٥) إذا تقرر لدى أولي الأمر بالعمل بالتقويم الفلكي في موافقة شهرى الصيام والحج كموافقة الصلاة وصيام كل يوم من الفجر إلى الليل امتنع التفرق والاختلاف بين المسلمين في كل قطر أو في البلاد التي تتفق مطاعها ، وهذه لا ضرر في الاختلاف في صيامها كأنه لا ضرر في الاختلاف في صلوتها

وجملة القول أننا بين أمرين: إما أن نعمل بالرؤية في جميع موافقات العبادات أخذنا بظواهر النصوص وحسبها تعبدية، وحينئذ يجب على كل مؤذن أن لا يؤذن حتى يرى نور الفجر الصادق مستطيراً منتصراً في الأفق ، وحتى يرى الزوال والغروب الخ ، وإما أن نعمل بالحساب المقطوع به لأنه أقرب إلى مقصد الشارع وهو العلم القطعي بالموافقة وعدم الاختلاف فيها، وحينئذ يمكن وضع تقويم عام تبين فيه الأوقات التي يرى فيها هلال كل شهر في كل قطر عند عدم المانع من الرؤية وتوزع في العالم ، فإذا زادوا عليها استهلال جماعة في كل مكان فان رأوه كان ذلك نوراً على نور ، وأما هذا الاختلاف وترك النصوص في جميع الموافقات عملاً بالحساب ماعدا مسألة الهلال فلا وجه ولا دليل عليه ولم يقل به إمام محتهد بل هو من قبيل (أتؤمنون بعض الكتاب وتکفرون ببعض) والله أعلم وأحكم

«المدار : ج ١ » ١٠ « المعجاد الثامن والعشرون »

أَنْبَاءُ الْعَمَلِ الْسَّيِّدِ الْمُحَمَّدِ

﴿الحجاز ونجد﴾ هما خير الأقطار الإسلامية في هذا العصر أما في الانفس والآفاق ، وعدلا في الأحكام ، وطاعة الإمام ، وقد شرعت حكومة الحجاز السعودية في رصف الحجارة في المسى بين الصفا والمروة لمنع الغبار وتسهيل فريضة السعي على الحجاج ، وهو عمل قد فضلت به هذه الحكومة جميع ما قبلها من حكومات الإسلام . وشرعت أيضاً في نشر التعليم فناظرت إدارة المعارف العامة بصدقينا الاستاذ الشيخ محمد كامل قصاب الشهير فأنشأ المعهد السعودي العلمي الجامع للتعليم الديني والدنيوي وبعض اللغات الأجنبية؛ وناظرت إدارة بصدقينا الاستاذ الشيخ محمد بهجت البيطار فأحسن الاختيار، وانشأ مدارس جديدة وسبعين تفصيل ذلك في باب التربية والتعليم من جزء آخر ، وإدارة الصحة هنالك مجده في عملها وقد انتشر صيت الإمام السعودي في بلاد الغرب وزار ثغر جدة بعض الأوليئن والأميركانين فأثنوا عليه وعلى إدارته وأحكامه الإسلامية ثناه لم يكن يتصوره أحد حتى شبهه كاتب الماني يراسل كثيراً من صحف بلاده بالبرنس بمحارك أعظم ساسة أوروبا في عصره ، مع الشهادة بالقل عن جميع قناصل الدول بصراته ومدقه ، وأثنى عليه وعلى حكمه الإسلامي المستر كراين سفير الولايات المتحدة في الصين من قبل ، فقال لو رجم النبي محمد (ص) إلى الدنيا لما رأى دينه الذي جاء به من النور والمدى إلا في بلاده (نجد) وقد نشر ثاؤها في أشهر الجرائد المصرية ﴿البن﴾ بسوء نام من أخبارها رسوخ أقدام الدولة الإيطالية فيها يوماً بعد يوماً بإقدام رجالها الطاغ طاغ الضاري باستغاثة البلاد العربية السيد موسى أبي الجريبي ، وما تلا تدخل هذه الدولة من استعداد الإمام يحيى الحرب والكفاح ، ولا مجال للحرب هنالك إلا قتال غير أنه من العرب والمسلمين ، ويقال إن موعد زحف جيوشه على جاره السيد الأدريسي شهر شوال الآخر ، أعاد الله العرب والمسلمين من هذه الفتنة التي أجمعوا على كراحتها ، والخوف من سوء عاقبتها ، ولا نزال

المنار: ج ١ م ٢٨ أَبْنَا، عَالَمُ الْاسْلَامِيٌّ . مَصْرُ وَالْعَرَاقُ وَسُورِيَّةٌ ٧٥

نستبعد على حكمة الامام يحيى إيقاد نارها ، مما نعهد من بعيرته وائلقه وقد شرحنا ذلك في الجزء الماضي من المنار

﴿مَصْر﴾ يعمل برلمانها عمله بهدوء واتفاق ، وتسير حكومتها سيرها في إدارة البلاد ، مؤيدة بتضامن الأحزاب ، وهي تتحقق فيها باستقلال إداري تام ، ولكنها مقيدة بالامتيازات الأجنبية ، والمراقبة البريطانية ، وقد رزئت البلاد بعسرة مالية ، كانت عنة في سبيل افلو الفاحش في الأسراف والزينة ، وانتشر وباء الإلحاد وفساد الأخلاق وتهتك النساء ، وفسو المسكرات والمحدرات ، فهو يفتاك بالارواح والاجساد ، ويجرف ثروة البلاد ، وقد أبْتَ الدِّيَّاَة محاكمة داعية هذا الاخلاص ولو ازمه مقاومة الدكتور طه حسين ، وابت وزارة المعارف إخراجه من مدرسة الجامعة ، فنابة الجامعة المصرية الجديدة خطر عظيم على مصر

﴿العراق﴾ تسير حكومته كأصحاب الدولة البريطانية وترضى في الظاهر ، والشعب مضطرب الباطن ، وأداء فريضة الحج من نوع إرضاء الملك فيصل وأخيه وتغليباً لأهواء متعمصي الشيعة ، وقد حدثت في بغداد ثورة مدرسية فصحافية أيدوها أحرار البلاد بسبب اضطهاد وزير المعارف الشيعي لاستاذ سوري ألف كتاب في التاريخ يفضل به - خلافة معاوية على خلافة أمير المؤمنين علي المرتضى كرم الله وجهه ، وذكر رأيه هذا في المدرسة لطلبة فهاجت التلاميذ من الشيعة فعزله الوزير وعزل سائر المدرسين السوريين وأخرجهم الحكومة من البلاد العراقية ، وعزلت بعض المدرسين البغداديين أيضاً ، وطردت بعض الطلبة المتظاهرين لحرية العلم على الوزارة طرداً ، هكذا بلغتنا الحادثة ولم نر الكتاب المذكور

﴿سورية﴾ تلتقط البلاد السورية ماعسى أن يكون من دراسة المذوب السامي الأخير (موسيو بونسو) لا حوالها ، وسماعه لا راء ، كبرائها وأحزابها ، وزعماً ، الثورة يتظاهرون مع الامة آخر أمل لهم في وحدة البلاد وحريتها واستقلالها ، فلذلك هدأت الثورة ولكن لم تنتهي ، جذورها

﴿فلسطين﴾ اسوأ مايسوء من حوادثها تخاذل المسلمين بعد اتحاد كان مثار الاعجاب ، ومضي المستعمر في عملهم ينتهي النجاح ، ودخول الصهيونيين لأرجواهم

الأسى من كل باب ، وقيام الامير عبد الله (الحسيني) بخدمته لاستعماله على شرق الأردن بمعتبي الإجتهد ، فقد قضى على استقلالها ، وجعلها ملحقة بفلسطين في « اندابها » ، واقتطع بالتواطؤ مع أخيه (علي) الذي كان مملوكاً في جدة قطعة من أمن أرض الحجاز المقدسة فألصقها بها ، وسكن بها الأجانب مقاتلها ، بل مقاتل الحجاز أيضاً وألقى الشقاق بين أعرابها وبين جيرانهم من أهل نجد والحجاز الخ « وكل الصيد في جوف الغرا »

(جاوه) مسلمو جاوه يسرون في نشر العلم والصلاح في بلادهم سيراً حسناً، ولم تؤثر في بلادهم دعاية الرفض والشقاق شيئاً، ولكن حدث في بلادهم ثورة بالشفافية لم تكن متوقرة منهم، لأن هداية الإسلام أقوى من نزغات التفرنج فيهم، وقد نكأت حكومتهم الهولندية بكثير من رجال الثورة والمتهمين بها، فتحن نصح لرجال الدين أن يذينوا للشعب ما يدين بالبلاشيفية والإسلام من الخلاف والنباین، وتنصح للحكومة الهولندية أن تكف عن غلوها، دعاء النصرانية في هذه البلاد فإنه لاشيء، يرفضها إلى المسلمين ويعدّهم لقبول الثورات البلاشيفية وغيرها من الفتن إلا الطعن في دينهم واضطهادهم فيه . ولعل أحرار هذه الامة أن نقل شعب مسلم من أفق التوحيد إلى حظيرة التشليث غاية لا تدرك ، وأكبر مافعله دعاء النصرانية في البلاد الإسلامية تشكيك بعض المسلمين في دينهم وفي كل دين بالأولى ، ومتى ضاع دين المسلم صار قابلاً لجميع الآراء والأفكار العصرية ، التي هي أشد خطرأ على الدول الاستعمارية ... بما حدث في الشرق من اليقظة العامة والجرأة التامة ،

(الهند) كان مسلمو الهند في حين التي تلت الحرب أحسن حالاً مما كانوا قبلها في اتفاقهم مع الوثنين من أهل وطنهم على الحكومة الانكليزية كما كانوا أحسن حالاً في شؤونهم الإسلامية الخاصة بهم ، فساء الحالان كلاهما في هذا العام ، و Ashton الشقاق والخصام ، وما ينتقد على أهل الهند في مسألهما الوطنية إن أكبر مثار للشقاق بين المسلمين والهندوس هو إصرار المسلمين على ذبح البقر على صرأي من الهندوس وأكلها ، وصوره هؤلاً ، بمعاذفهم على مساجد أولئك

لاتهويش عليهم في أثنا، صلواتهم ، ولو ترك كل من الفريقين ما يسوه، الآخر من هذين الأمرين لم يكن آثما في حكم دينه ، والأولى بالأثم من يعمل عملاً مباها في الدين وهو يعلم أنه يفضي إلى شقاق وقتل تسفك فيه الدماء . إن الله تعالى أحل المسلمين أكل البقر ولم يفرضه عليهم ، وإن أكثر المسلمين الذين عرفوا ما بلادهم لا يأكلون لحم البقر ولا يحرمونه

وأما الشقاق بين المسلمين أنفسهم فقد بدأ بثارته غلة المتعصب من الشيعة واستخدموا جمعية خدام الحرمين في (لكهنو) ولكن تأثير هؤلاء بدعاية ملكي مكة الشريف حسين ولده الشريف علي كان ككيد الشيطان ضعيفاً فتفتح في ناره الزعيمان السياسيان شوكت علي ومحمد علي بتحولهما عن سياسةهما السابقة في تأييد ابن سعود إلى سياسة الاسراف والافراط في عداوته لأنه لم ينفذ لها رأيهما في بجعل حكومة الحجاز جمهورية بالشكل الذي يقترحه ، وهو مالا يوافقهما عليه العالم الإسلامي وأنما يوافقهم عليه الشيعة وبعض المقلدين لها من عوام الهند ، وسبعين ذلك بالتفصيل في رحلتنا الحجازية إن شاء الله تعالى

ونقول هنا انه لا يوجد شيء أضر على الأئم والشعوب من الخلاف والشقاق . فان فرضنا أن رأي الزعيمين الكبيرين حسن في نفسه ، فان مساوي الوسيلة التي يتوصلان بها إليه تزيد على حسنة أضعافاً كثيرة ، وهذه المساوي دينية وسياسية ، من أقبحها تجديد الزراع والتباusch بين أهل السنة والشيعة بعد أن خبت نارهما بسعي العقلا ، المصلحين بدعاوة حكيم الاسلام السيد جمال الدين الافغاني ومربيديه من الفريقيين — وعلينا أشدّهم اجتهداؤ في ذلك — ومنها الدعوة الى ترك أدا ، فريضة الحج مadam ابن سعود مستولياً على الحجاز ، ومن استحصل هذا يرتد عن الاسلام باجماع أهل السنة والشيعة . وقد كان من مفاسد هذا الشقاق سعي بعض الهنود لدى الدولة البريطانية بقتل ابن سعود في حرم الله ورسوله وإخراجها إياه منه . وزعم هذه الجناية على الاسلام والمسلمين زعيم الشيعة محمد علي راج محمود آباد — فهل يجهل أحجم مسلم في الدنيا أن خصوم ابن سعود أعدى أعداء الاسلام ؟

تقرير الطبعات: مجلات جذرية

«لغة العرب» مجلة شهرية أدبية علمية تاريخية — بيد الآباء الكرمليين المسلمين. صاحب امتيازها الأب أنسانس ماري الكرمي «أنشئت هذه المجلة في بغداد سنة ١٣٢٩ الموافق سنة ١١٩١ وصدر الجزء الأول في منتصف هذه السنة الميلادية وقرظناها في الجزء الثامن من المجلد الرابع عشر واستمرت ثلاثة سنين ثم حجبت في سنة ١٩١٤ ميلادية بسبب الحرب العظمى ونكلبتها. وقد استئنف إصدارها في منتصف السنة الماضية (١٩٢٦) وهي تصدر في بغداد كل شهر «وبدل الاشتراك في بغداد ١٢ ريبة (هندية) وفي الديار العربية اللسان ١٣ ريبة، وفي الديار الأجنبية ١٥ ريبة تدفع كلها سلفاً» فensi أن تلقى في جميع البلاد العربية وعند أهل العلم والآدب العربي في كل قطر مائستحة من الزواج، وبكلفي، عنابة صاحب امتيازها المدقق بهذه اللغة الجليلة «الجامعة» مجلة علمية تاريخية فلسفية أدبية تصدر في بغداد من قبل المدرسة العالمية التي أنشئت في ضواحي بغداد باسم (جامعة آل البيت) وفي طرتها أنها مختصة بمحاضرات الأساتذة ومقالات المتدين إلى الجامعة، وأنه يقوم بطبعها طلبة الجامعة، وأنها تصدر في الشهر مرة أو مرتين وأن بدل الاشتراك فيها عن اثني عشر عدداً ١٥ ريبة (هندية) وقد صدر الفدد الأول منها في ٣٠ شعبان سنة ١٣٤٤ الموافق ١٥ آذار (مارس) سنة ١٩٢٦ وصفحاته ٩٦ من القطع الكامل — وصدر العدد الثاني في ٥ صفر سنة ١٣٤٥ الموافق ١٥ آب (أغسطس) ولم نظلم على غير هذين المددين

جامعة آل البيت هذه أثر للملك فيصل يحفظ له التاريخ فهو الذي اقترحها وينفذ اقتراحه بالتدرج وستتكلم عنها في فرصة أخرى بعد الوقوف على ما يجب من شؤونها وفي المجلة جل المباحث العلمية منه وإن لنا العودة إليه إن شاء الله تعالى «الوحى» مجلة شهرية تبحث في الآدب والدين لنشئتها محمود عثمان وزاكى عثمان «تصدر في مدينة (حماه) وقيمة اشتراكها في حماه وسوريا ٤٠ قرشاً ذهبياً

وفي بقية الأقطار . ٣٠ قرشا مصر يا ويحسن ربع القيمة لمهامي المدارس وتلاميذها والجزء منها مؤلف أربع كواريس (ملازم) من القلم الوسط (أي ٣٢ صفحة) (مرآة الحمدية) « مجلة اجتماعية أخلاقية تصدر مرة في كل شهر أصدرها مؤلفات الكتب الجمعية الحمدية » في (جكجا كرنا - جاوه) باللغة العربية في هذا العام فصدر العدد الاول منها في عاشر ربيع الاول منه . ومحررها السي (محمد علي قدس) ومديرها المالي السي (محمد أسلم بن زين الدين) « وهي ترسل لكل من يطلبها مجانا لأن اشتراكها على أريحية المحسنين » فبارك الله به محسني الجاويين وأما الجمعية الحمدية نفسها فقد ألفت منذ بضم عشرة سنة بارشاد داعية الاصلاح الحاج احمد دحلان رحمه الله تعالى ونجحت نجاحا عظيما ، وها في مركزها العام مكتبة مفتوحة للطالعين فيها اختارات اనافية من المطبوعات العربية والجاوية . وقد انشأت جماعة النساء المتسببات الى الجمعية مسجدا خاصا بهن يصلين فيه الصلوات . وت الجمعية أيضا فرقة كشافة تتولى تربيتها على الاساليب الحديثة زادها الله نجاحا و توفيقا

(الدين الاسلامي) مجلة تبحث في الدين والأدب وشؤون الاجتماع ، شعارها (أن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيرة ما بأنفسهم) أنشأها في طرابلس الشام كل من عبد الحليم بك مراد صاحب الامتياز بها والمدير المسؤول عنها - وعبد الله افندي الشامي رئيس تحريرها . وهي تصدر في كل شهر قریب مرتين كل جزء منها بـ شرون صفحة كبيرة وقيمة الاشتراك فيها مدة سنة كاملة ثلاثة وثلاثون قرشا سوريا ذهبا في سوريا وخمسون قرشا في خارجها . وقد رأينا فيها صدر منها مقالات في أهم المسائل الاسلامية التي نهم مسلمي هذا العصر . لعلها طرابلس وأدبياته تبشر بأمدادهم إياها وعذابهم بها ، فتتمنى لها سعة الانتشار والتوفيق

(الكشاف) مجلة علمية أدبية مصورة « غايتها الاجتماعي عن طريق التربية والتهذيب » يصدرها في بيروت مقر الكشاف العام . مديرها المسؤول محمود افندي أحمد عيتاني ، ومدير شؤونها بها الدين افندي الطباع . واشتراها السنوي في البلاد السورية ٧٥ قرشا ذهبيا وفي الخارج عشرون شلنا (جنيه انكليزي)

٨٠ تقرير المطبوعات . مجلات وجرائد المدارج ١ م ٢٠٢٣

واللوكشة في سوريا ٤٠ فرشا وفي الخارج ١٧ شلنا . وقد صدر الجزء الأول منها في رجب الماضي في ٦٤ صفحة حافلة بالفوائد - والرجاء في ثباتها والانتفاع بها قوي بهمة الكشافة واستعداد الشعب

﴿الطائف العصرية﴾ (مجلة علمية أدبية روائية فكاهية تصدر في بيروت مرتين في الشهر - لصاحبها عبد الرحمن افندي عكاوي مديرها المسؤول ووزعت افندى الطيان - واشتراها السنوي ٤٠ فرشا ذهباً في سوريا ولبنان وفي الخارج ٧٥ فرشا أو ما يعادلها فرشا سوريا مع خصم ١٥ بالمائة لطلبة المدارس ومعهياً) كان صدر منها بضعة أجزاء ثم حجبت عن القراءة ثم عادت إلى الظهور وبين يدينا الآن الجزآن هو ٩ ويتضمن بالصفحة ٢٨٨٩ وقد صدر في جادى الآخرة من هذا العام ﴿غابر الأندلس وحاضرها﴾ تاريخ وجيز للأستاذ محمد كرد علي أفندي رئيس المجمع العلمي في دمشق أودعه خلاصة تاريخية جامعة مفيدة مما طالعه في الكتب العربية والأفرنجية في ذلك التاريخ العربي الذهبي في بدايته الناري في نهايته وما أطلع عليه واستفاده في سياحته . وقد طبع سنة ١٣٤١ بالطبعية الرحمانية بمصر ومن النسخة منه خمسة قروش

﴿مجلة كلية الحقوق﴾ (المباحث القانونية والاقتصادية) يصدرها في مصر جماعة من كبار رجال القوانين وطلبة كلية الحقوق ورئيس تحريرها الاستاذ حسني عبد الشتناوي وقد صدر الجزآن الأول لأن منها وفي صدورهما مقالان لصديقنا الاستاذ الشيخ أحمد ابراهيم مدرس الشريعة الإسلامية في كلية الحقوق أتقنه فقهاء مصر في هذا العصر فهو من محرري هذه المجلة - وهي تطبع على ورق جيد ، من القطع الكامل ومن الغريب الشاذ أن الأرقام العددية لصحائفها غير متسللة في أجزائها بل جمل للجزء الثاني أرقام مستأنفة كأنه كتاب مستقل

﴿البلاغ الجزائري﴾ جريدة علمية إرشادية دفاعية يصدرها في مدينة الجزائر مديرها وصاحب امتيازها السيد حدوني محمد بن محيي الدين في ورقة ذات صفحتين ، وهي تتوه بالصوفية وتدافع عن مشائخ الطرق الذين قاموا عليهم قيمة أهل هذا العصر من المسلمين . وقيمة اشتراها في الجزائر ٣٠ فرنكا وفي بقية الأقطار ٣٥ فرنكا